

MF-658

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام (صندوق بيتك للسيولة) التي تعكس تعيين مكتب أسامة عبدالله الخريجي وشريكه كمراجع حسابات للصندوق حسب إشعارنا المرسل الى هيئة السوق المالية بتاريخ 2020/08/05 م

مدير الصندوق
شركة بيت التمويل السعودي الكويتي



بيت التمويل السعودي الكويتي
Saudi Kuwaiti Finance House

صندوق بيتك للسيولة
Baitk Liquidity Fund
(صندوق استثماري عام مفتوح المدة)

الشروط والأحكام

تمت موافقة هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق وطرح وحداته حسب القرار رقم (9-7-2017) وتاريخ 2017/01/23

تم اعتماد صندوق بيتك للسيولة على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار

يجب على المستثمر الإطلاع على الشروط والأحكام مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى للصندوق بعناية قبل اتخاذ أي قرار للاستثمار في الصندوق، حيث أن الاستثمار في الصندوق ينطوي على مستوى منخفض من المخاطر، لذا يرجى مراجعة فقرة رقم 10 ضمن شروط وأحكام الصندوق.

وفي حال كان لدى المستثمر أي تردد بخصوص الاستثمار في الصندوق فإنه يجب عليه الاستعانة بأحد المستشارين الماليين المستقلين، حيث يتحمل الشخص قرار استثماره في الصندوق على مسؤوليته الخاصة.

تم إعداد هذه الشروط والأحكام لصندوق بيتك للسيولة من قبل مدير الصندوق وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية، وتتعهد شركة بيت التمويل السعودي الكويتي أن هذه الشروط والأحكام تحتوي على إفصاح كامل و صحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

إشعار هام

- يجب على المستثمرين المحتملين قراءة الشروط والأحكام مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى للصندوق قبل اتخاذ أي قرار إستثماري بشأن الصندوق.
- سوف يطبق مدير الصندوق استراتيجية للإستثمار منخفضة المخاطر، وما يتعلق بمستوى المخاطر المندرجة في الصندوق المذكورة في تفاصيل فقرة "المخاطر الرئيسية للإستثمار في الصندوق" ضمن الشروط والأحكام فقرة رقم (10).
- تتضمن هذه الشروط والأحكام معلومات كاملة و صحيحة و واضحة عن جميع الحقائق ذات الصلة بهذا الصندوق الإستثماري.
- على المستثمرين المحتملين عدم اعتبار آراء مدير الصندوق كتوصية للإستثمار في الصندوق.
- هذه الشروط والأحكام ستظل سارية المفعول حتى يطرأ عليها تغيير جوهري بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية وسيتم تعميمها على مالكي الوحدات حسب نظام لائحة صناديق الإستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.
- صدرت الشروط والأحكام لهذا الصندوق بتاريخ 1435/4/24 هـ الموافق 2017/01/23 م والمحدثة بتاريخ 1439/7/15 هـ الموافق 2018/4/1 م. والمحدثة بتاريخ 2018/9/13 م والمحدثة بتاريخ 2018/12/25 والمحدثة بتاريخ 1441/03/20 هـ الموافق 2019/11/17 م والمحدثة بتاريخ 2020/08/06 م

دليل الصندوق

إسم الصندوق

صندوق بيتك للسيولة Baitk Liquidity Fund



بيت التمويل السعودي الكويتي
Saudi Kuwaiti Finance House

مدير الصندوق

بيت التمويل السعودي الكويتي
Saudi Kuwaiti Finance House



ص.ب. 50051 الرياض 11523
المملكة العربية السعودية
هاتف: 920009019 فاكس: 011 2019819

الإداري وأمين الحفظ



السعودية الفرنسي كابيتال
Saudi Fransi Capital
Distinguished Service, Outstanding Performance

المحاسب القانوني



شركة أسامة عبد الله الخريجي وشريكه
محاسبون قانونيون واستشاريو أعمال
OSAMA A. ELKHEREJI & PARTNER CO.
CERTIFIED PUBLIC ACCOUNTANTS & BUSINESS CONSULTANTS



جدة - حي الروضة - شارع محمود عارف
صندوق بريد 15046 جدة 21444
0126600085 - 0126609320
info@oakcpa.com

ملخص الصندوق

عملة الصندوق	ريال سعودي
مستوى المخاطر	منخفض المخاطر (لمعلومات أكثر عن المخاطر يرجى مراجعة الفقرة 10 ضمن شروط وأحكام الصندوق)
المؤشر الإرشادي	ساببور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index
هدف الإستثمار	الإستثمار في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل بالريال السعودي والتي تتوافق مع معايير اللجنة الشرعية.
الحد الأدنى للإشتراك الأولي	10,000 ريال سعودي
الحد الأدنى للإشتراك الإضافي	2000 ريال سعودي
الحد الأدنى للإسترداد	10,000 ريال سعودي
أيام قبول طلبات الإشتراك و الإسترداد	في أي يوم عمل
آخر موعد لإستلام طلبات الإشتراك والإسترداد	قبل الساعة 12 ظهراً ليوم العمل الذي يسبق يوم التقويم، ليتم تنفيذها حسب سعر يوم التقويم.
أيام التعامل	جميع أيام العمل في المملكة العربية السعودية
أيام التقويم	جميع أيام العمل في المملكة العربية السعودية
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة	يومي عمل بعد يوم التقويم الذي تم فيه تحديد سعر الإسترداد
رسوم الإشتراك	لا يوجد
رسوم آتعاب الإدارة	0.200 % من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تحتسب يومياً و يتم إقتطاعها كل ثلاثة أشهر لمدير الصندوق
آتعاب أمين الحفظ	0.10 % سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً ويتم إقتطاعها كل ثلاثة أشهر و يبلغ الحد الأدنى للرسوم ثلاثون الف ريال
مصاريف إدارية	0.025 % سنوياً كحد أعلى من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً ويتم إقتطاعها كل ثلاثة أشهر
تاريخ البدء	2018/01/09 م
سعر الوحدة عند بداية الطرح	10 ريال سعودي
تاريخ الطرح	2017/11/26 م
ضريبة القيمة المضافة	هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت .
نظام ضريبة القيمة المضافة	يعني نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية ولوانحه التنفيذية .

Contents

6	قائمة المصطلحات:
7	معلومات عامة
7	1. اسم مدير الصندوق:
7	2. اسم امين الحفظ
7	3. النظام المطبق
7	4. أهداف صندوق الاستثمار:
7	أ. وصف لأهداف صندوق الاستثمار و نوعه
7	ب. سياسات الاستثمار و ممارساته ، بما في ذلك أنواع الأصول التي سيستثمر فيها الصندوق
8	4. مدة الصندوق
8	5. قيود / حدود الاستثمار
8	6. العملة
8	7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
9	8. التقويم والتسعير :
10	9. التعاملات
11	10 سياسة التوزيع
11	11. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات
12	12. سجل مالكي الوحدات
12	13. اجتماع مالكي الوحدات
13	14. حقوق مالكي الوحدات
13	15. مسؤولية مالكي الوحدات
13	16. خصائص الوحدات
13	17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
14	18. إنهاء صندوق الاستثمار
14	19. مدير الصندوق
14	مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته.
15	20. أمين الحفظ
15	مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته.
16	21. المحاسب القانوني.
16	مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته.
16	الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني للصندوق.
16	22. أصول الصندوق.
16	23. إقرار من مالك الوحدات.
17	ملحق 2: المتطلبات الشرعية
18	ملحق 3: نشرة اعرف حقوقك (للمعمل)

قائمة المصطلحات:

"يوم العمل"	يوم عمل في المملكة العربية السعودية طبقاً لأيام العمل الرسمية للبنوك.
"السنة"	التقويم الميلادي.
"الهيئة"	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
"تاريخ البدء"	2018/01/09م
"أمين الحفظ"	السعودي الفرنسي كابيتال.
"الصندوق"	صندوق بيتك للسيولة.
"مجلس إدارة الصندوق"	مجلس إدارة الصندوق كما هو مشار في الشروط والأحكام لهذا الصندوق.
"مدير الصندوق"	شركة بيت التمويل السعودي الكويتي.
"صافي قيمة الأصول"	إجمالي الأصول بعد خصم جميع الرسوم والمصاريف على الصندوق.
"صافي قيمة الأصول لكل وحدة"	صافي قيمة الأصول مقسوماً على عدد الوحدات القائمة في يوم التقويم.
"اللائحة"	لائحة صناديق الإستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
"الوحدة"	تمثل كل وحدة حصة مشتركة ومتساوية في الصندوق.
"ر.س"	ريال سعودي.
"شروط وأحكام"	الشروط والأحكام المتعلقة بالصندوق.
"مالك / ملاك الوحدات"	مالك وحدات في الصندوق.
"تاريخ/ يوم التقويم"	اليوم الذي يتم فيه تقويم صافي أصول الصندوق واحتساب سعر الوحدة.
نقطة التقويم	الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم التقويم.
عضو مجلس إدارة صندوق مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ الصندوق وليس لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من البيطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق.
خصم التدفقات النقدية	يتم احتساب خصم التدفقات النقدية عن طريق حساب القيمة الحالية للنقود ليتنبأ به مدير الصندوق ان تقوم الشركة بالحصول عليه كإرباح خلال الفترات القادمة، بمعدل خصم يتناسب مع خطورة الإستثمار في الشركة.
تحليل التوزيع النسبي	يعتبر التحليل النسبي أحد الأدوات المالية لتحليل القوائم المالية للشركات، حيث يعتمد على مقارنة العناصر المأخوذة من القوائم المالية بتاريخ معين مع مثيلاتها من العناصر لنفس الشركة أو شركات أخرى لعدة فترات سابقة، بالإضافة إلى تحليل القوائم المالية المعدة بتاريخ معين ودراسة مكوناتها والأهمية النسبية لعناصرها.
اللجنة الشرعية	اللجنة الشرعية للصندوق (اللجنة الشرعية لشركة بيت التمويل السعودي الكويتي)
المؤشر الاسترشادي	ساببور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index. وهو سعر الفائدة على القروض بين المصارف السعودية بالريال - شهر واحد. وهو مرجع محدد من خلاله يتم مقارنة وتقييم أداء الصندوق.
أيام التعامل	أي يوم يتم فيه الإشتراك والإسترداد في وحدات الصندوق.
الإصدارات الأولية	الإصدارات أو الاكتتابات الأولية العامة لأسهم الشركات التي يتم طرحها طرحاً عاماً للاكتتاب لأول مره بالقيمة الاسمية أو عن طريق بناء سجل الأوامر.
دول الخليج	الإمارات، البحرين، الكويت، قطر وعمان.
المشترك	يستخدم للإشارة إلى الشخص الذي قدم طلب اشتراك في الصندوق.
التصنيف الائتماني الإستثماري	مقياس لتقدير مدى قدرة الجهة المقترضة على الوفاء بالتزاماتها في مواجهة المقرضين أو بمعنى آخر مخاطر عدم سداد المقرض بالوفاء بالتزاماته للمقترض.
أدوات أسواق النقد	المراجحات وعقود تمويل التجارة و التي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر.
المعايير الشرعية	المعايير الشرعية المحددة من قبل اللجنة الشرعية لإستثمارات الصندوق.
المصدر / المصدرة	الشخص الذي يصدر أوراقاً مالية أو يعتزم إصدارها.
مصروفات إدارية	المصروفات التي تشمل رسوم تداول ومصروفات رقابية بالإضافة إلى مصاريف نشر التقارير السنوية.
ضريبة القيمة المضافة	هي ضريبة غير مباشرة تُفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت.
نظام ضريبة القيمة المضافة	يعني نظام ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية ولوائح التنفيذ.

معلومات عامة

1. إسم مدير الصندوق:

بيت التمويل السعودي الكويتي
ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-08124) بتاريخ 05 / 11 / 2008م

أ. عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق:

برج مون، طريق الملك فهد، الطابق 16 ص.ب. 50051 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية، هاتف: +966-11-4845500 فاكس +966-11-4845501.

ب. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق

الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.skfh.com.sa.

2. اسم امين الحفظ

شركة السعودي الفرنسي كابيتال
ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-11153)

أ. عنوان الموقع الإلكتروني لامين الحفظ

الموقع الإلكتروني لامين الحفظ <http://www.sfc.sa>

3. النظام المطبق

يخضع صندوق الإستثمار إلى أنظمة المملكة العربية السعودية واللوائح النافذة الصادرة من قبل هيئة السوق المالية. مدير الصندوق مرخص من قبل هيئة السوق المالية ويخضع لأنظمتها، بترخيص هيئة السوق المالية رقم (37 - 08124) وتاريخ 05/11/2008 م .

4. أهداف صندوق الإستثمار:

أ. وصف لأهداف صندوق الإستثمار ونوعه

هو صندوق مفتوح المدة، ويستثمر في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي، حيث تتمثل أهداف "الصندوق" في تنمية رأس المال من خلال تحقيق عوائد تزيد عن المؤشر الإسترشادي وهو (مؤشر سايبور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index) المقارن للصندوق مع السعي على المحافظة على رأس المال و توفير السيولة.

ب. سياسات الإستثمار وممارساته ، بما في ذلك أنواع الأصول التي سيستثمر فيها الصندوق

تتلخص إستراتيجية إدارة الصندوق فيما يلي:

1. يستثمر الصندوق بالتالي:

- بشكل رئيسي في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل المقومه بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي.
- الإستثمار في وحدات الصناديق المشابهه ذات الطرح العام و المرخصة من هيئة السوق المالية ذات المخاطر المماثلة و بنسبة لا تتجاوز 10% من أصول الصندوق.
- الإستثمار في الصكوك بنسبة لا تتجاوز 20% من أصول الصندوق.

الإستثمارات	الحد الأدنى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)	الحد الأعلى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)
المرايحات	70%	100%
صناديق المراهجة ذات الطرح العام المرخصة من هيئة السوق المالية	0%	10%
صكوك	0%	20%

2. سيتم اختيار وتفضيل إستثمارات الصندوق من أدوات أسواق النقد و صناديق أسواق نقد مشابهه و صكوك بناء على أعلى عائد متوقع متوفر في ذلك الوقت الذي يقابله أقل مستوى مخاطر ممكن و يكون ذلك بالنظر إلى الأداء التاريخي و إمكانية الإستمرار بنفس الأداء مستقبلا. و سيتم تركيز الإستثمارات بالتنوع عن طريق الإستثمار في مجموعة مختلفة من أدوات أسواق النقد بما يتفق مع النسب المذكورة بالجدول أعلاه. وذلك حسب ما هو مذكور في الفقرة (9.1).

- أ. أدوات أسواق النقد، المصدرة من جهات سعودية وخليجية والتي تخضع لإشراف البنوك المركزية في السعودية ودول الخليج بعملة (الريال السعودي أو الدولار الأمريكي) حيث من الممكن أن يتم تركيز كامل الإستثمارات بأي من العملتين حسب رؤية مدير الصندوق.
- ب. وحدات صناديق أسواق النقد المدارة من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر مرخصة من الهيئة أو أي جهة مماثلة في إحدى دول الخليج، والمطروحة طرحاً عاماً و المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية والتي تقوم بشكل رئيسي بالإستثمار في عقود تمويل التجارة و المراجحات (بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي) حيث من الممكن أن تتركز كامل نسبة إستثمارات الصندوق المذكورة أعلاه في صندوق واحد أو أكثر بناء على رؤية مدير الصندوق.
- ت. الصوك، المصدرة من جهات سعودية أو خليجية بعملة (الريال السعودي أو الدولار الأمريكي) حيث من الممكن أن يتم تركيز كامل الإستثمارات بأي من العملتين حسب رؤية مدير الصندوق.
3. يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق المحللين الخاص به في إتخاذ قراراته الإستثمارية والقيام بتقييم الأسواق و الأوضاع الإقتصادية. و يكون ذلك بناء على تحليل المنشأة و من ثم تحليل القطاع المصرفي و المالي في تلك الدولة ووجوده لتحديد البنوك المتعامل معها ، ومن ثم تحليل النسب والعوائد المتوقعه اضافة الى تحليل التشريعات و القواعد الخاصة بالبنك المركزي في تلك الدولة و مدى التزامها بالمعايير الدولية في حماية المستثمرين كأنظمة غسل الأموال و الإلتزام باتفاقية بازل. و من ثم الإطلاع على التصنيف الإئتماني لتلك الدولة بصفة عامة و مدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها و توافر النقد الأجنبي لديها و يتم اختيار الأدوات المالية على أساس مستوى مخاطر الإئتمان و مستوى السيولة و المؤشرات المالية و ذلك لإنشاء محفظة متوازنة و متنوعة لتحقيق أهداف الصندوق. كما تتم عملية اختيار الصناديق الإستثمارية بناء على الأداء التاريخي للصندوق و الفارق عن المؤشر الإسترشادي من حيث القيمة المضافة بالإضافة إلى خبرة فريق إدارة الإستثمار لدى الجهة المعنية.
4. سيقوم مدير الصندوق بالإستثمار مع الأطراف النظيرة ذات القوة المالية والتي لديها كفاية رأس مال مقبولة (أعلى من متطلبات مؤسسة النقد العربي السعودي والبنوك المركزيه في الدول المعنيه الإستثمار بها) ، و المتوافقة مع مستوى مخاطر الصندوق ومعايير الإستثمار لدى مدير الصندوق ومع ذلك ستبقى الجدارة الإئتمانية للطرف المقابل كما تحدد المصادرات الداخلية والخارجية لمدير الصندوق عاملاً مهماً في عملية اختيار الإستثمار.
5. لن يقوم الصندوق بالإستثمار في أدوات مالية غير التي تم ذكرها سابقاً بالنقطة رقم (1) والنقطة رقم (2) تحت بند إستراتيجية الإستثمار.
6. لا يجوز للصندوق أن يفترض أي مبالغ تزيد على 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك لتغطية طلبات الإسترداد، و ينبغي أن يتم مثل هذا التمويل عن طريق البنوك التي تخضع لإشراف البنك المركزي وفقاً لمعايير اللجنة الشرعية وعلى أن لا تزيد مدته عن سنة واحدة.
7. يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل المقومه بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي و في وحدات الصناديق كما ذكر في الفقرة 9.1 من الشروط و الأحكام.
8. لا يجوز للصندوق تملك وحدات صندوق إستثمار آخر بأكثر من 10% من صافي قيمة أصوله أو بأكثر من 10% من صافي قيمة صندوق الإستثمار الآخر "المستثمر به" في جميع الأوقات.
9. لن يقوم الصندوق في الإستثمار بمشتقات مالية.

4. مدة الصندوق

الصندوق عبارة عن صندوق استثماري مفتوح المدة.

5. قيود / حدود الإستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الإستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكورة المعلومات وأي تعديل عليها.

6. العملة

الريال السعودي ، وفي حالة الإشتراك بعملة أخرى غير عملة الصندوق المحددة ، سيتم تطبيق سعر الصرف المعمول به في البنوك في تاريخ الإشتراك بغرض تحويل عملة إشتراك المستثمر إلى عملة الصندوق.

7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ. تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الإستثمار:

سيتحمل مدير الصندوق جميع مصاريف التأسيس والتسويق والتوزيع المتعلقة بالصندوق إضافة إلى مصاريف اللجنة الشرعية، بينما يتحمل الصندوق جميع المصاريف والرسوم وأي نفقات أو إلتزامات أخرى تنتج عن قيام مدير الصندوق بأي عمل يتعلق بإدارة الصندوق بحد أعلى 50,500 ريال سعودي سنوياً بالإضافة إلى 0.300% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً، وتنقسم رسوم الصندوق إلى التالي:

1. رسوم الإدارة: تحتسب رسوم الإدارة على أساس 0.200% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً ويتم إقتطاعها كل ثلاثة أشهر لمدير الصندوق ، وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها قانون ضريبة القيمة المضافة.

2. رسوم أمين الحفظ: سيحصل أمين الحفظ على 0.010% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً ويتم دفعها نهاية كل سنة مالية للصندوق ، ويبلغ الحد الأدنى للرسوم ثلاثون ألف ريال سنوياً ، وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها قانون ضريبة القيمة المضافة.
 3. رسوم الإشتراك: لا يوجد
 4. مصروفات إدارية: 0.025% كحد أعلى من قيمة صافي أصول الصندوق، علماً بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط، تشمل المصاريف الإدارية التالي:
 - a. مصاريف نشر التقارير السنوية للصندوق: عن أداء الصندوق وأي مصاريف أخرى متعلقة بخدمات الإدارة والتشغيل تحتسب يومياً وتدفع كل ثلاثة أشهر ، وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها قانون ضريبة القيمة المضافة.
 - b. الرسوم الرقابية: رسوم سنوية تبلغ 7,500 ريال سعودي تحتسب يومياً وتدفع في بداية السنة المالية للصندوق .
 - c. رسوم السوق المالية السعودية (تداول): رسوم سنوية تبلغ 5,000 ريال سعودي تحتسب يومياً ويتم دفعها في بداية كل سنة مالية للصندوق ، وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها قانون ضريبة القيمة المضافة.
 5. رسوم الإسترداد المبكر: لا يوجد
 6. أتعاب مراجع الحسابات والتدقيق: سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدره 21,000 ريال سعودي سنوياً. تحتسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر ، وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها قانون ضريبة القيمة المضافة.
 7. مكافآت أعضاء مجلس الإدارة: سيتم دفع 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل من أعضاء مجلس الإدارة عن كل إجتماع، وبحد أقصى 28,000 ريال سعودي سنوياً لأعضاء المجلس المستقلين فقط، تحتسب يومياً ويتم دفعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق ، وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق بشكل منفصل وفقاً للنسب التي ينص عليها قانون ضريبة القيمة المضافة.
 8. مصاريف التمويل: حسب تكلفة التمويل السائدة في السوق، وسيتم الإفصاح عن أي مصاريف تمويل في ملخص الإفصاح السنوي.
 9. مصاريف اللجنة الشرعية: لا يوجد
- وتم عرض إجمالي المصاريف المخصصة من أصول الصندوق في مذكرة المعلومات.

ب. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الإشتراك والإسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتساب ذلك المقابل:

1. رسوم الإشتراك: لا يوجد
2. رسوم الإسترداد المبكر: لا يوجد

8. التقويم والتسعير :

أ. كيفية تقويم كل أصل يملكه الصندوق.

سيتم تقويم الأوراق المالية المدرجة في سوق الأوراق المالية بسعر إغلاقها، وسيتم تقويم أدوات أسواق النقد بناء على سعر العادل لتلك الأدوات في يوم التقويم، وسيتم تقويم الإستثمارات في الصناديق بناء على قيمة الوحدات حسب آخر إعلان لهذه الصناديق في موقع تداول للصناديق المدرجة في السوق السعودي وبالنسبة للصناديق المدرجة في أسواق دول الخليج سيتم الحصول على المعلومات عن طريق المواقع التابعة لهذه الأسواق وفي حال عدم وجودها سيتم الحصول على المعلومات عن طريق موقع مدير الصندوق الرسمي، وسيتم تقويم الاكتتاب الأولي في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية ذات العلاقة في سوق الأسهم السعودي بناء على سعر الاكتتاب، وذلك بالإضافة إلى النقد في حساب الصندوق والفوائد والأرباح المستحقة من إستثمارات الصندوق المختلفة.

قد يقوم مدير الصندوق بتأخير تقويم الصندوق بشكل مؤقت لا يتجاوز يومي عمل من الموعد النهائي ليوم التقويم، إذا قرر مدير الصندوق بشكل معقول عدم إمكانية تقويم جزء كبير من أصول الصندوق بشكل يمكن التعويل عليه بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الظروف التي يقل فيها السوق الرئيسي في وقت التقويم.

ب. عدد نقاط التقويم، وتكرارها.

يتم تقويم أصول الصندوق خلال جميع أيام العمل في الأسبوع.

ت. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو الخطأ في التسعير.

سيتم توثيق وتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين عند تقويم أي أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ. كما سيتم إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير تشكل نسبته % 0.5 أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع تداول وفي تقارير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الإستثمار.

ث. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد.

سيتم احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة في كل يوم تقويم إلى اقرب أربع نقاط عشرية باستخدام المعادلة التالية: إجمالي أصول الصندوق ، مخصوماً منه إجمالي المطلوبات والإلتزامات مقسوماً على إجمالي عدد الوحدات القائمة وقت التقويم.

ج. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها.

سيتم الإعلان عن صافي قيمة الأصول على موقع تداول والموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق www.skfh.com.sa في يوم العمل التالي لكل يوم تقويم.

9. التعاملات

أ. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد

يتم بيع وحدات صندوق الإستثمار واستردادها خلال جميع أيام العمل في الأسبوع.

ب. أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات

سيتم تحويل مبلغ الإسترداد عن طريق حوالة بنكية إلى الحساب المصرفي المحدد من قبل مالك الوحدات في طلب الإسترداد قبل إقفال العمل في اليوم الثاني التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الإسترداد.

ت. أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق

يحق لمدير الصندوق تلبية أي طلب استرداد حتى يوم التعامل التالي.

ث. الحالات التي يؤجّل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

1. إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الإسترداد لمالكي الوحدات والمطلوب تليبتها في نهاية أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق. وفي هذه الحالة يجوز لمدير الصندوق أن يقوم بتنفيذ الطلبات على أساس نسبة وتناسب بحيث لا يتجاوز إجمالي الإستردادات حد الـ 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.
2. في حال توقفت التعاملات في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية أو بأي أصول أخرى من أصول الصندوق، سواء بصورة عامة أو فيما يتعلق بأصول الصندوق الإستثماري فإن طلبات الإسترداد ستأجل إلى يوم التقويم التالي.

ج. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الإسترداد التي ستؤجّل

طلبات الإسترداد التي لم يتم تليبتها في أي يوم تقويم للأسباب السابقة ستكون لها الأولوية على طلبات الإسترداد الجديدة في يوم التقويم التالي. بعد إتمام عملية الإشتراك أو الإسترداد، يتسلم المستثمر تأكيداً يحتوي على التفاصيل الكاملة للعملية.

ح. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين

لن يقوم الصندوق بنقل ملكية وحدات الصندوق إلى مستثمرين آخرين، إلا في حالات محدودة جداً كالوفاة (لا قدر الله) أو في حال طلب ذلك بحسب أمر قضائي أو أمر من جهة تنظيمية ذات صلاحية أو أي حالات أخرى لا تتعارض مع الأنظمة والقوانين المعنية وذلك حسب موافقة مدير الصندوق.

خ. استثمار مدير الصندوق في الصندوق

يحق لمدير الصندوق وأي من تابعيه والصناديق المدارة من قبل مدير الصندوق الإستثمار في الصندوق من حين لآخر حسب تقديرهم. وينطبق على اشتراك مدير الصندوق ما ينطبق على ملاك الوحدات الآخرين في الصندوق ، وإن وجدت مثل هذه الإشتراكات، سوف يقوم مدير الصندوق بالإفصاح عنها في نهاية السنة المالية.

د. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل. يتم بيع وحدات صندوق الإستثمار واستردادها خلال جميع أيام العمل في الأسبوع ، و يجب أن يستلم مدير الصندوق طلب الاشتراك مع كامل المبلغ أو طلب الإسترداد قبل الساعة الثانية عشرة من ظهر أي يوم تعامل.

ذ. إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك في الوحدات أو استردادها

يتم تنفيذ طلبات الاشتراك و الإسترداد قبل نقطة التقويم المعنية الساعة الثانية عشر من ظهر يوم العمل الذي يسبق يوم التقويم في يوم التعامل وفي حالة استلام طلب الاشتراك أو الإسترداد أو كامل المبلغ الذي تم الإشتراك به بعد انتهاء المهلة المذكورة، فسوف يتم التعامل معه كطلب الإشتراك أو الإسترداد في يوم التقويم التالي.

يجب على طالب الإشتراك في الصندوق أو طالب الإسترداد أن يكمل الإجراءات اللازمة عن طريق تعبئة النموذج الخاص بكل عملية على حده مع تقديمها بالوقت المناسب حسب ما هو مذكور في الفقرة الفرعية (د) من الفقرة (9). يتحمل مدير الصندوق مسؤولية تطبيق إجراءات مكافحة غسل الأموال وإجراءات "اعرف عميلك" ويحتفظ بحقه المطلق في طلب المزيد مما يثبت هوية المشترك أو الشخص أو الكيان الذي يقوم المشترك بطلب شراء الوحدات نيابة عنه و/أو مصدر الأموال. وبانتظار تقديم التأكيد أو الدليل المطلوب من مدير الصندوق سيتم تأجيل تخصيص الوحدات.

يحق لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المبني على تقارير مكافحة غسل الاموال ومكافحة الارهاب أو أي توجيهات من جهات تنظيمية حكومية برفض أي اشتراك للوحدات وفي تلك الحالة سيتم إعادة مبلغ الإشتراك بدون دخل مكتسب أو رسوم مختصمة في غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ الرفض. ويحتفظ مدير الصندوق بحق تقاسم المعلومات ذات الصلة بالمستثمرين مع الإداري وأمين الحفظ لأغراض تلبية إجراءات الرقابة الداخلية وإجراءات مكافحة غسل الأموال.

ر. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها.

القيمة الأدنى للإشتراك أو الإسترداد أو الرصيد للمشارك هي عشرة آلاف ريال سعودي (10,000 ر.س). وفي حالة وجود طلب استرداد من شأنه أن يقلل من استثمارات مالك الوحدات في الصندوق بمبلغ أقل من الحد الأدنى ، فإن مدير الصندوق له الحق في استرداد كامل المبلغ المستثمر به وقيده في حساب مالك الوحدات.

ز. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق.

يتبع مدير الصندوق الإجراءات المتطلبات الواردة في لائحة صناديق الإستثمار والتعاميم الصادرة من الهيئة فيما يتعلق بالحد الأدنى المطلوب استيفاءة من صافي قيمة أصول الصندوق. وفي حال قل صافي قيمة أصول الصندوق عن 10 مليون ريال سعودي سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية:

- إبلاغ مجلس إدارة الصندوق.
 - متابعة اداء الصندوق ومستوى اصوله بشكل متواصل لمدة 6 أشهر.
 - في حال انقضت فترة الستة أشهر دون التصحيح سيقوم مدير الصندوق بانتهاء الصندوق وفقاً لإجراءات الإنهاء المذكورة في الفقرة الفرعية (و) من الفقرة الرابعة من مذكرة المعلومات.
- علما بأنه حسب تعميم الهيئة الصادر في 4 جمادى الأول 1438 الموافق 1 فبراير 2017 تم اعفاء مدراء الصناديق من هذا المتطلب حتى تاريخ 31 ديسمبر 2018.

10 سياسة التوزيع

لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح أو توزيعات نقدية على المستثمرين وسيقوم بإعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.

11. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية، بما في ذلك الفترات المالية الأولية والسنوية

- سوف يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (5) من لائحة صناديق الإستثمار وأي تعديل عليها، وسوف يتم تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.
- يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية غير مدققة بصفة نصف سنوية - على الأقل - ويمكن لمالكي الوحدات الحصول عليها خلال 35 يوماً تقويمياً من نهاية الفترة.

- كما سيقوم مدير الصندوق بإصدار قوائم مالية مدققة بنهاية كل سنة ميلادية خلال 70 يوماً تقويمياً من نهاية السنة المالية للصندوق، تتوفر بمقر مدير الصندوق ومتاحة لمالكي الوحدات بدون رسوم بناءً على طلبهم، كما سيتم تزويد هيئة السوق المالية بنسخة من تلك القوائم المالية المدققة.
- بيان سنوي لمالك الوحدات (بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) يلخص صفقاته في وحدات الصندوق العام على مدار السنة المالية خلال 30 يوماً من نهاية السنة المالية، ويجب أن يحتوي هذا البيان الأرباح الموزعة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والالتعاب المخصصة من مالك الوحدات والواردة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، بالإضافة إلى تفاصيل لجميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في هذه اللائحة أو في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
- سيتم إرسال تقرير دوري لمالكي الوحدات عن طريق البريد الإلكتروني أو البريد العادي في غضون 30 يوماً من نهاية كل ربع سنة، يوضح التقرير التالي:
 - صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.
 - عدد وحدات الصندوق التي يملكها مالك الوحدات وصافي قيمتها.
 - سجل بصفقات كل مالك وحدات على حده، بما في ذلك أي توزيعات مدفوعة لاحقة لأخر تقرير تم تقديمه لمالكي الوحدات.

ب. معلومات عن أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق

يستطيع مالكي الوحدات الإستثمارية و المستثمرين المحتملين الحصول على نسخ من هذه التقارير من خلال:
 موقع شركة السوق المالية "تداول" : www.Tadawul.com.sa
 موقع بيت التمويل السعودي الكويتي: www.SKFH.com.sa

ت. معلومات عن وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية.

يستطيع مالكي الوحدات الإستثمارية و المستثمرين المحتملين الحصول على نسخ من هذه القوائم من خلال:
 موقع شركة السوق المالية "تداول" : www.Tadawul.com.sa
 موقع بيت التمويل السعودي الكويتي: www.SKFH.com.sa

12. سجل مالكي الوحدات

سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات بالمعلومات المطلوبة وتحديثه بشكل مستمر عند حصول أي تغييرات في المعلومات حسب اللائحة وحفظه في المملكة كما سيتم إتاحة ملخص لسجل مالكي الوحدات مجاناً عند الطلب يظهر فيه جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط.

13. اجتماع مالكي الوحدات

أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يجوز لمدير الصندوق، بناءً على مبادرة منه، الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات.
- يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين % 25 على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

- يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات من خلال إعلان الدعوة على الموقع الإلكتروني الخاص به وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول"، ومن خلال إرسال إخطار خطي لجميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ مع إعطاء مهلة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوماً من تاريخ انعقاد الاجتماع. ويتعين أن يحدد الإعلان والخطار تاريخ انعقاد الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال المقترح، كما يتعين على مدير الصندوق في نفس وقت إرسال الإخطار الى مالكي الوحدات فيما يتعلق باي اجتماع تقديم نسخة من هذا الإخطار على الى هيئة السوق المالية.
- يتعين على مدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات في غضون 10 أيام من استلام طلب خطي من أحد مالكي الوحدات أو أكثر، الذي يمتلك منفرداً أو الذين يملكون مجتمعين % 25 على الأقل من وحدات الصندوق.
- يتكون النصاب اللازم لعقد اجتماع لمالكي الوحدات من عدد مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين % 25 على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- في حال عدم الوفاء بشروط النصاب الواردة في الفقرة السابقة أعلاه، يدعو مدير الصندوق لاجتماع ثان من خلال الاعلان على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول" ومن خلال إرسال إخطار خطي لجميع مالكي الوحدات

- وأمين الحفظ مع إعطاء مهلة لا تقل عن 5 أيام من تاريخ انعقاد الاجتماع الثاني. وخلال الاجتماع الثاني، يشكل أي عدد من مالكي الوحدات الذين يمتلكون أي عدد من الوحدات، الحاضرين بصفة شخصية أو من خلال ممثلين، نصاباً قانونياً.
- يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل لتمثيلة في اجتماع مالكي الوحدات.

ت. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات

- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداوماتها والتصوي على القرارات من خلال الاجتماعات عبر وسائل تقنية وفقاً للشروط التي يحددها مدير الصندوق أو تحددها هيئة السوق المالية.
- في حال التغييرات الأساسية المقترحة يجب أخذ موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في اجتماع مالكي الوحدات سواءً أكان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.
- تمثل كل وحدة يمتلكها مالك الوحدات صوتاً واحداً في اجتماع مالكي الوحدات.

14. حقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على تقرير يتضمن صافي قيمة أصول وحدات الصندوق، وعدد الوحدات التي يمتلكها وصافي قيمتها، وسجل بجميع الصفقات يقدم خلال 15 يوم من كل صفقة.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات سنوياً تظهر الرسوم والأتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن 21 يوماً تقويمياً، بخلاف الأحداث التي تنص عليها الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.
- إيداع مبالغ الاسترداد في الأوقات المحددة لذلك.
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عن طلبها من مدير الصندوق.

15. مسؤولية مالكي الوحدات

- الإطلاع على الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية والنسخ المحدثة منها وفهمها وقبولها.
 - فهم وقبول المخاطر المتعلقة بالصندوق وإدراك درجة ملائمة لها.
 - مالك الوحدات لا يكون مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق فيما عدا الخسائر الناتجة عن استثماره في الصندوق وفي حدود ما يملك.
- في حال عدم قيام مالكي الوحدات بتزويد مدير الصندوق بالعنوان البريدي/أو الإلكتروني وبيانات الاتصال الصحيحة، فبموجب هذا يوافق مالكو الوحدات على تجنيد مدير الصندوق واعفائه من أي مسؤولية ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحسابات أو الإشعارات أو أي معلومات أخرى تتعلق بالاستثمار.

16. خصائص الوحدات

- يجوز لمدير الصندوق أن يصدر عدداً غير محدود من الوحدات متساوية القيمة تكون جميعها من فئة واحدة. ويكون الاشتراك في الصندوق على شكل وحدات متساوية القيمة.

17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار يخضع هذا الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.

ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار يلتزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها عند إجراء أي تغيير على شروط وأحكام الصندوق بحسب أنواع التغيير التالية :
 - التغييرات الأساسية:

الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي، ومن ثم الحصول على موافقة الهيئة على التغييرات المقترحة. ويحق لمالكي وحدات الصندوق استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).

• التغييرات المهمة:

إشعار الهيئة ومالكي الوحدات في الصندوق كتابياً بأي تغييرات مقترحة، وذلك بفترة لا تقل عن 21 يوماً قبل اليوم المحدد لسريان التغيير ويحق لمالكي وحدات الصندوق استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).

• التغييرات واجبة الإشعار:

إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار، وذلك قبل 8 أيام من سريان التغيير.

2. الإجراءات المتبعة للإشعار عن أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق:

- إشعار مالكي الوحدات والأفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- الإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- الإفصاح عن تفاصيل التغييرات واجبة الإشعار في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 8 أيام من سريان التغيير.
- الإفصاح عن جميع التغييرات في شروط وأحكام الصندوق في التقارير السنوية الخاصة بالصندوق حسب متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

18. إنهاء صندوق الاستثمار

إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة أصول الصندوق الذي يتولى إدارته لا تكفي لتبرير استمرار تشغيل الصندوق، أو لا تخدم مصلحة مالكي الوحدات، أو إذا رأى أن تغير القوانين أو الأنظمة أو ظروف اقتصادية أو إقليمية أخرى يعتبر سبباً كافياً لإنهاء الصندوق، فبعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية، و بعد إشعار المستثمرين بموجب إشعار كتابي مسبق مدته 21 يوماً تقويمياً فإنه يجوز له المباشرة في إنهاء الصندوق. ويتم في هذه الحالة تصفية أصول الصندوق وتسديد ما عليه من مطلوبات، ومن ثم يتم توزيع ما يتبقى من متحصلات التصفية على المستثمرين خلال شهرين من انتهاء تلك الفترة (فترة الـ 21 يوماً تقويمياً من تاريخ الإشعار)، كل مستثمر بنسبة ما يملكه من وحدات إلى إجمالي الوحدات.

19. مدير الصندوق

أ. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته.

- الالتزام بجميع الأنظمة والوائح التنفيذية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والتعليمات السارية بالمملكة العربية السعودية ذات العلاقة بعمل الصندوق بما في ذلك متطلبات لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- إدارة أصول الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط الصندوق وإحكامه ومذكرة المعلومات وأداء جميع مهماته فيما يتعلق بسجل مالكي الوحدات.
- وضع إجراءات اتخاذ القرار الواجب اتباعها لتنفيذ الجوانب الإدارية للصندوق وطرح وحدات الصندوق وعمليات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وانها واضحة وكاملة وصحيحة وغير مضللة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر ام كلف بها جهة خارجية بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال او اهمال او سوء تصرف او تقصير متعمد.
- يعد مدير الصندوق السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق وتتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالتزام للصندوق ويزود الهيئة بنتائج التطبيق بناء على طلبها.

ب. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن.

يجوز لمدير الصندوق تكلي طرف ثالث أو أكثر أو أي تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير صندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره الصندوق. وسيدفع مدير الصندوق أي أتعاب ومصاريف تابعة لذلك.

ت. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله.

- للهيئة عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق استثماري محدد واتخاذ اي إجراء تראה مناسبة لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ اي تدبير اخر تראה مناسبة وذلك في حال وقوع الحالات الآتية:
 - توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الاشخاص المرخص لهم.
 - الغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة او سحب او تعليقة من قبل الهيئة
 - تقديم طلب الى الهيئة من مدير الصندوق لالغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - اذا رأت الهيئة ان مدير الصندوق قد اخل -بشكل تראה الهيئة جوهريا- بالتزام النظام أو لائحة التنفيذية.
 - وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه او استقالته مع عدم وجود شخص اخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
 - أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية بناء على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.
- يجب على مدير الصندوق إشعار هيئة السوق المالية باي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة الفرعية 5 من الفقرة (أ) أعلاه.
- في حال مارس هيئة السوق المالية أي من صلاحياتها وفقا للفقرة أ فیتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ 60 يوما الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل . ويجب على مدير الصندوق المعزول ان ينقل حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا ووفقا لتقدير هيئة السوق المالية المحض، الى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

20. أمين الحفظ

أ. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته.

- يعد أمين الحفظ مسؤولا عن التزاماته وفقا لاحكام هذه الانحة سواها أدى مسؤولياته بشكل مباشر ام كلف بها طرفا ثالثا بموجب احكام هذه الانحة او لائحة الاشخاص المرخص لهم.
- ويعد أمين الحفظ مسؤولا تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيالة او اهمالة أو سوء تصرفه أو تقصيرة المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولا عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الاجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

ب. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن.

- يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو اكثر أو اي من تابعة المرخصين لممارسة نشاط الحفظ بالعمل امينا للحفظ من الباطن ويدفع امين الحفظ اتعاب ومصاريف اي امين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

ت. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

1. للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ اي تدابير تראה مناسبة في حال وقوع اي من الحالات التالية:

- توقف امين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الاشخاص المرخص لهم.
- الغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ او سحبه او تعليقة من قبل الهيئة.
- تقديم طلب الى الهيئة من امين الحفظ لالغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- ان رأت الهيئة ان امين الحفظ قد اخل - بشكل تראה الهيئة جوهريا - بالتزام النظام او لائحة التنفيذية.
- اي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - انها ذات أهمية جوهرية.
- يقوم مدير الصندوق بالإفصاح فورا في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية- تداول- عن قيامه بتعيين امين حفظ بديل.

2. صلاحية مدير الصندوق في عزل أمين الحفظ واستبداله:

- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب اشعار كتابي اذا رأى بشكل معقول أن عزل امين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويرسل مدير الصندوق فورا اشعار بذلك الى الهيئة ومالكي الوحدات.
- يجب على مدير الصندوق تعيين بديل خلال 30 يوما ويجب على امين الحفظ المعزول ان ينقل حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا ووفقا لتقدير هيئة السوق المالية المحض، الى أمين الحفظ البديل جميع المسؤوليات والاصول و العقود المرتبطة بالصندوق .
- يجب على مدير الصندوق الإفصاح فورا في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق العام كذلك الإفصاح في الموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق العام.

21. المحاسب القانوني.

أ. اسم المحاسب القانوني للصندوق.

مكتب أسامة عبدالله الخريجي وشريكه
حي الروضة - شارع محمود عارف
صندوق بريد 15046 جدة 21444
0126600085 - 0126609320
info@oakcpa.com

ب. مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته.

يقع على عاتق المحاسب القانوني مراجعة القوائم المالية النصف سنوية والسنوية للصندوق وفقا لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وابداء الرأي فيها وتسليمها في الوقت المحدد الى مدير الصندوق لنشرها وتسليم نسخة منها لهيئة السوق المالية.

ت. الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني للصندوق.

يقوم مدير الصندوق باستبدال المحاسب القانوني في الحالات التالية:

- اذا اصبح المحاسب القانوني غير مستقلا عن مدير الصندوق.
- عند وجود ادعاءات بسوء السلوك المهني.
- بطلب من هيئة السوق المالية .
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.

22. أصول الصندوق.

- أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح الصندوق.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- تعد أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات (ملكه مشاعه)، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الموزع أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الموزع من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحا بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.

23. إقرار من مالك الوحدات.

لقد أطلع/ اطلعنا على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وأقر/أقرنا بالموافقة على خصائص الوحدات التي اشترك/ اشتركنا فيها.

إسم العميل :

التوقيع :

التاريخ :

ملحق 2: المتطلبات الشرعية

يجب أن يزاول الصندوق أعماله في جميع الأوقات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما حددتها هيئة الرقابة الشرعية. وقد اعتمدت هيئة الرقابة الشرعية الإرشادات التالية:

إرشادات خاصة بالإستثمار

يجب ألا يستثمر الصندوق في شركات تمارس أنشطة بمجال أعمال متعلقة بما يلي:

- أ. الأعمال المصرفية أو أعمال التأمين أو أي أنشطة أخرى ذات علاقة بالفوائد الربوية،
- ب. تصنيع وتوزيع الخمر،
- ت. تصنيع وتوزيع الأسلحة،
- ث. الميسر والقمار،
- ج. إنتاج وتعبئة وتصنيع أو أي نشاط يتعلق بمنتجات الأغذية والمشروبات غير الحلال، أو
- ح. الترفيه (شاملة السينما والموسيقى والأفلام الإباحية وإنتاج أو بيع أو توزيع مثل تلك الأنواع من التسلية، كالفنون التلفزيونية ومحطات الإذاعة)، و
- خ. أي أنشطة أخرى محرمة شرعاً كما تحددها هيئة الرقابة الشرعية.

الشركات العاملة في أعمال متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية تخضع لتحليل إضافي لميزانياتها. ويجب عدم الإستثمار في الشركات ذات النسب المالية التالية:

- أ. إجمالي الدين (ذو الفائدة) مقسوماً على معدل رسملة السوق يساوي أو يتجاوز 33%،
- ب. الذمم المدينة مقسومة على معدل رسملة السوق يساوي أو يتجاوز 49%،
- ت. إجمالي العائد النقدي الناتج من الأوراق المالية مقسوماً على معدل رسملة السوق يساوي أو يتجاوز 33%،
- ث. الدخل غير الجائز يساوي أو يتجاوز 5% من الإيرادات.

وبالإضافة إلى الإستثمار في الأسهم، يجوز للصندوق الاحتفاظ باستثمارات قصيرة الأجل مطابقة للشريعة أو أرصدة نقدية في حسابات لا تُحمل بفوائد وذلك من أجل مقابلة المصروفات أو الاستفادة من فرص السوق عندما تتواجد.

وتقوم هيئة الرقابة الشرعية بصورة دورية بمراجعة هذه المتطلبات وتحديد آفاق الإستثمار المطابق للشريعة.

الدخل غير الشرعي:

العائدات المحصلة من استثمارات الصندوق قد تتكون من مبالغ مطابقة للمتطلبات الشرعية، أما بالنسبة للدخل غير المشروع، المكتسب أو المستلم. ففي مثل هذه الحالات، فإن مبلغ أي عائد سيتم احتسابه وفقاً لمبادئ الشريعة المعتمدة من اللجنة الشرعية و سيتم التخلص من هذه العوائد بالآلية التي تعتمدها اللجنة.

ملحق 3: نشرة اعرف حقوقك (العميل)

- إذا لم تحدد شروط وأحكام صندوق الاستثمار مدة للصندوق ولم تنص على انتهائه عند حصول حدث معين، فإن إشعارك من قبل مدير الصندوق برغبته في إنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن ٦٠ يوماً تنويعياً... حق من حقوقك...
- دفع عوائد الاسترداد لك من قبل مدير الصندوق في الأوقات المحددة لذلك... حق من حقوقك...
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق... حق من حقوقك...

في حال امتنع مدير الصندوق عن إعطائك حقوقك المذكورة أعلاه يمكنك رفع شكوى لهيئة السوق المالية وذلك عن طريق موقع الهيئة الإلكتروني، أو عن طريق فلكس الهيئة الموضح رقمه في موقعها، أو بتسليم الشكاوى مباشرة إلى موظفي استقبال الشكاوى بمقر الهيئة. كما يمكنك بعد ذلك متابعة الشكاوى من خلال الرقم الموجود على موقع الهيئة.

عزيزي المستثمر في صناديق الاستثمار: يتعين عليك قراءة الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق قبل اتخاذ قرارك الاستثماري بشراء وحدات أي صندوق استثمار؛ فهي تُعدُّ عقدًا بينك وبين مدير الصندوق.

- حصولك من قبل مدير الصندوق على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية بدون مقابل... حق من حقوقك...
- تزويدك من قبل مدير الصندوق بتقرير فصل ثلاثة أشهر - كعدد أعلى - يشمل على صافي قيمة أصول وحدات الصندوق، وعدد الوحدات التي تملكها وصافي قيمتها، وسجل بجميع صفاتك بما في ذلك أي توزيعات مدفوعة لاحقة لآخر تقرير تم تقديمه لك... حق من حقوقك...
- تزويدك من قبل مدير الصندوق بالتوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها... حق من حقوقك...
- إشعارك من قبل مدير الصندوق بأي تغيير جوهري في شروط وأحكام الصندوق وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه بـ (٦٠) يوماً تنويعياً على الأقل... حق من حقوقك...
- إشعارك من قبل مدير الصندوق بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق... حق من حقوقك...
- تحديث شروط وأحكام الصندوق سنوياً من قبل مدير الصندوق لتظهر الرسوم والأتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق المعدلة وتزويدك بنسخة من الشروط والأحكام بعد تحديثها... حق من حقوقك...



فلكس
00966 1 490 6599

الرقم المجاني:
800 245 1111

موقع الهيئة
www.cma.org.sa



مذكرة المعلومات

صندوق بيتك للسيولة

Baitk Liquidity Fund

(صندوق إستثماري مفتوح يستثمر في أدوات أسواق النقد المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية لشركة بيت التمويل السعودي الكويتي)

مدير الصندوق

بيت التمويل السعودي الكويتي

أمين الحفظ

السعودي الفرنسي كابيتال

صدرت مذكرة المعلومات بتاريخ 20 ربيع الاول 1441 هـ الموافق 17 نوفمبر 2019 م التي تعكس التغييرات التالية (تعيين مكتب أسامة عبدالله الخريجي وشريكه كمراجع لحسابات الصندوق) حسب الإشعار المرسل الى هيئة السوق المالية بتاريخ 2020/08/05 م

جميع محتويات مذكرة المعلومات الخاصة بصندوق بيتك للسيولة خاضعة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مالي مرخص له من الهيئة.

اشعار هام

- روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.
- وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق بيتك للسيولة وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلى نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- تم اعتماد صندوق بيتك للسيولة على أن صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية لصندوق الاستثمار

مذكرة المعلومات

(1) صندوق الاستثمار :

أ	اسم صندوق الاستثمار	صندوق بيتك للسيولة
ب	تاريخ اصدار شروط واحكام صندوق الاستثمار	صدرت الشروط والأحكام لهذا الصندوق بتاريخ 1438/4/24 هـ الموافق 2017/1/23م والمحدثة بتاريخ 1439/2/3 هـ الموافق 2017/10/23 والمحدثة بتاريخ 1439/3/5 هـ الموافق 2017/11/23 م والمحدثة بتاريخ 2018/9/13 م والمحدثة بتاريخ 2018/12/25 والمحدثة بتاريخ 1441/3/20 هـ الموافق 2019/11/17 والمحدثة بتاريخ 2020/08/05 م
ج	تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته	1438/5/4 هـ الموافق 2017/2/1 م
د	مدة صندوق الاستثمار , وتاريخ استحقاق الصندوق	صندوق مفتوح المدة ولا يوجد تاريخ استحقاق للصندوق
هـ	عملة صندوق الاستثمار	الريال السعودي

(2) سياسات الاستثمار وممارساته:

أ	الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار	هو صندوق مفتوح المدة، ويستثمر في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي، حيث تتمثل أهداف "الصندوق" في تنمية رأس المال من خلال تحقيق عوائد تزيد عن المؤشر الإستراتيجي وهو (مؤشر سايبور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index) المقارن للصندوق مع السعي على المحافظة على رأس المال وتوفير السيولة.												
ب	نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل اساسي	بشكل رئيسي في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل المقومة بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي.												
ج	سياسة تركيز استثمارات الصندوق	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الحد الأدنى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)</th> <th>الحد الأعلى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)</th> <th>الإستثمارات</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>70%</td> <td>100%</td> <td>المراحيات</td> </tr> <tr> <td>0%</td> <td>10%</td> <td>صناديق المرايحة ذات الطرح العام المرخصة من هيئة السوق المالية</td> </tr> <tr> <td>0%</td> <td>20%</td> <td>سكوك</td> </tr> </tbody> </table>	الحد الأدنى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)	الحد الأعلى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)	الإستثمارات	70%	100%	المراحيات	0%	10%	صناديق المرايحة ذات الطرح العام المرخصة من هيئة السوق المالية	0%	20%	سكوك
الحد الأدنى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)	الحد الأعلى (% من صافي قيمة أصول الصندوق)	الإستثمارات												
70%	100%	المراحيات												
0%	10%	صناديق المرايحة ذات الطرح العام المرخصة من هيئة السوق المالية												
0%	20%	سكوك												
د	أسواق الأوراق المالية التي يحتمل ان يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته	السوق السعودي واسواق دول الخليج												
هـ	أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار	يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق المحللين الخاص به في إتخاذ قراراته الإستثمارية والقيام بتقييم الأسواق والأوضاع الاقتصادية. ويكون ذلك بناء على تحليل المنشأة و من ثم تحليل القطاع المصرفي و المالي في تلك الدولة وجودته لتحديد البنوك المتعامل معها ، ومن ثم تحليل النسب والعوائد المتوقعه اضافة الى تحليل التشريعات و القواعد الخاصة بالبنك المركزي في تلك الدولة و مدى التزامها بالمعايير الدولية في حماية المستثمرين كأنظمة غسيل الأموال والإلتزام باتفاقية بازل. و من ثم الإطلاع على التصنيف الإئتماني لتلك الدولة بصفة عامه و مدى قدرتها على الوفاء باللتزاماتها و توافر النقد الأجنبي لديها و يتم اختيار الأدوات المالية على أساس مستوى مخاطر الإئتمان و مستوى السيولة و المؤشرات المالية و ذلك لإنشاء محفظة متوازنة و متنوعة لتحقيق أهداف الصندوق. كما تتم عملية اختيار الصناديق الإستثمارية بناء على الأداء التاريخي للصندوق و الفارق عن المؤشر الإستراتيجي من حيث القيمة المضافة بالإضافة إلى خبرة فريق إدارة الإستثمار لدى الجهة المعنية.												
و	انواع الأوراق المالية التي لايمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق	لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في فئات أصول عدا التي تم ذكرها في فقرة (ج) من سياسات الاستثمار وممارساته في مذكرة معلومات الصندوق.												
ز	أي قيد اخر على نوع الاوراق المالية أو الأصول الاخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار بها	يلتزم مدير الصندوق بالقيود الواردة في المادة الثامنة والأربعين "صندوق أسواق النقد" من لائحة صناديق الاستثمار التي تنطبق على الصندوق والمعايير الشرعية التي تحددها اللجنة الشرعية.												

ح	الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها المدير أو مديرو صناديق آخرين	يحق للصندوق الاستثمار في وحدات الصناديق المشابهة ذات الطرح العام والمرخصة من هيئة السوق المالية ذات المخاطر المماثلة و بنسبة لا تتجاوز 10% من أصول الصندوق.
ط	صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الاقتراض وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق	لا يجوز للصندوق أن يقترض أي مبالغ تزيد على 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك لتغطية طلبات الإئتمان، وينبغي أن يتم مثل هذا التمويل عن طريق البنوك التي تخضع لإشراف البنك المركزي وفقاً لمعايير اللجنة الشرعية وعلى أن لا تزيد مدته عن سنة واحدة.
ي	الحد الأعلى للتعامل من أي طرف نظير	25%
ك	سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق	تكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكمة التي تحقق الاهداف الاستثمارية للصندوق المحددة في شروط واحكام الصندوق ومذكورة معلوماته.
ل	المؤشر الاسترشادي بالإضافة الى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر والأسس المنهجية المتبعة لحساب المؤشر	سايبور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index , ويحسب عائد المؤشر بناء على نسبة العوائد على أساس نسب تمويل البنوك لبعضها بالريال السعودي على أساس آخر ثلاثين يوماً، ويتم تزويد خدمة المؤشر وبياناته عن طريق شركة تومسون رويترز
م	عقود المشتقات	لن يقوم الصندوق في الاستثمار بمشتقات مالية.
ن	اي اعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار	لاينطبق

3) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

أ	يعتبر الصندوق منخفض المخاطر ولا تستطيع شركة بيت التمويل السعودي الكويتي التأكيد بأن زيادة ستحدث في قيمة الاستثمارات في الصندوق أو أن قيمة الاستثمارات في الصندوق والدخل الناتج عنها يمكن أن تهبط، وليس هناك من ضمان يمكن أن تقدمه شركة بيت التمويل السعودي الكويتي بشأن تحقيق أهداف الاستثمار التي وضعها الصندوق.
ب	إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل
ج	لا يوجد ضمان مالكي للوحدات أن الأداء المطلق لصندوق الاستثمار أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق
د	لا يعد الاستثمار في الصندوق ايداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار أو مدير الصندوق، لذا فإن مالكي الوحدات معرضين لخسارة جزء أو كامل رأس مالمهم المستثمر في الصندوق. إن الاستثمار في صناديق أسواق النقد يختلف عن ايداع اي مبلغ نقدي لدى بنك محلي
هـ	ان قيمة وحدات الصندوق عرضة للهبوط أو الارتفاع. وقد لا يتمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط ان كانوا قادرين على تحمل الخسارة.
و	قائمة المخاطر الرئيسية للصندوق:
1	المخاطر السياسية إن عدم استقرار منطقة الشرق الأوسط يؤثر سلباً على الاقتصاد الخليجي وبالتالي على الأسواق الخليجية بالإنخفاض مما يؤثر على سعر الوحدة في الصندوق
2	المخاطر الاقتصادية على أداء الأسواق المالية مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق والذي سيؤثر بدوره على سعر الوحدة.
3	مخاطر السيولة قد يتعرض الصندوق لمخاطر عدم القدرة على تنفيذ عمليات الإئتمان أو خسارة فرصة استثمارية نتيجة نقص السيولة والذي قد يؤثر على قدرة الصندوق لتسييل أصوله لمواجهة طلبات الإئتمان أو لإستغلال الفرص الإستثمارية، والتي قد تؤثر سلباً على سعر الوحدة
4	مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من الجهات التي يتم التعامل معها و يستثمر فيها الصندوق، فقد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص من تلك الإستثمارات، مما قد يؤثر على أصول الصندوق و الذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة سلباً
5	مخاطر عدم الوفاء بالالتزام وهي عدم قدرة الجهة المصدرة للصكوك على تلبية التزاماتها المالية في الوقت المحدد أو مطلقاً. و التي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة سلباً
6	مخاطر الاستدعاء قد تحمل بعض الصكوك خيار الإئتمان الذي يمنح المصدرين حق استدعاء الصكوك قبل تاريخ استحقاقها. فقد يضطر مدير الصندوق إلى إعادة إستثمار الصكوك التي تم إستدعائها، و الذي بدوره قد يؤثر بعدم إيجاد صكوك استثمارية مماثلة في شروط الدفع، مما قد يؤثر سلباً على إستثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
7	مخاطر معايير اللجنة الشرعية قد تحد معايير اللجنة الشرعية من الفرص الإستثمارية المتوافرة لدى مدير الصندوق أثناء إدارته للصندوق.
8	المخاطر النظامية والقانونية يمكن أن تتعرض الصناديق إلى مخاطر بسبب التغيير في القواعد التنظيمية، والقانونية، والضريبية، حيث أن التغييرات التي قد تطرأ قد تؤثر على إستراتيجية الإستثمار للصندوق أو أن تزيد نسبة التكاليف كالرسوم وغيرها مما يؤثر على أداء الصندوق والذي يؤثر بدوره على سعر الوحدة

9	مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق	يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير والذي يؤثر سلباً على إدارة إستثمارات الصندوق، مما قد ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق وبالتالي يؤثر بدوره على إستثمارات مالكي الوحدات
10	مخاطر التقنية	يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات إختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي على الرغم من الإحتياطات الأمنية المشددة المتبعة لديه، والتي تحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة إستثمارات الصندوق بشكل فاعل، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي على مالكي وحدات الصندوق
11	مخاطر استحواد عدد قليل من وحدات الوحدات على نسبة عالية من أصول الصندوق	الصندوق سيبدأ بالإستثمار بشكل مباشر بعد نهاية فترة الطرح الأولي وحيث أنه لا يوجد حد أعلى للإشتراك في الصندوق خلال فترة الطرح الأولي وبالتالي فإنه من الممكن تملك بعض ملاك الوحدات لأكثر من 10% من أصول الصندوق، وهذا قد يسبب مخاطر عند إسترداد جزء أو كل هذه الفئة من ملاك الوحدات لأصولهم من الصندوق مما يسبب إنخفاض كبير في أصول الصندوق مما قد يؤثر سلباً على أصول الصندوق بشكل يحد من إستثماراته، والذي سيؤثر سلباً على سعر الوحدة
12	مخاطر الكوارث الطبيعية	تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الإقتصادية والإستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، والتي تؤثر على إستثمارات الصندوق سلباً، و بالتالي تؤدي إلى إنخفاض أسعار الوحدات
13	مخاطر الاقتراض	في حالة إقتراض الصندوق لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقرضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، والتي قد يترتب عليها رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض إستثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.
14	مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية	هي جميع المخاطر التي قد تتعرض لها صناديق الإستثمار الأخرى الواردة في هذا البند والتي قد تتعرض لها صناديق الإستثمار الأخرى التي يكون الصندوق مستثمراً فيها مما قد يؤدي إلى إنخفاض قيمة وحدات الصندوق.
15	مخاطر تقلبات أسعار الفائدة	هي المخاطر الناتجة عن تغير في أسعار الفائدة، والتي تؤثر على قيمة الأوراق المالية حيث أن عقود المراجحة مربوطة بأسعار الفائدة و أي تغيير سلبي في أسعار الفائدة يؤدي إلى إنخفاض العوائد الإستثمارية للصندوق والذي سيؤثر بدوره على أداء الصندوق وسعر الوحدة

(4) معلومات عامة:

أ	الفئة المستهدفة للإستثمار في الصندوق	يستهدف الصندوق المستثمرين الذين يسعون الى تنمية رأس المال						
ب	سياسة توزيع الأرباح	لايوجد توزيع للأرباح لهذا الصندوق حيث يتم اعادة استثمار المبالغ.						
ج	الاداء السابق لصندوق الاستثمار							
1	العائد الكلي منذ التأسيس	0.11%						
2	اجمالي العائدات السنوية منذ التأسيس	0.11%						
3	اداء الصندوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادي منذ التأسيس	<table border="1"> <thead> <tr> <th>منذ التأسيس</th> <th>الأداء</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>0.11%</td> <td>عائد الصندوق</td> </tr> <tr> <td>0.32%</td> <td>عائد المؤشر</td> </tr> </tbody> </table>	منذ التأسيس	الأداء	0.11%	عائد الصندوق	0.32%	عائد المؤشر
منذ التأسيس	الأداء							
0.11%	عائد الصندوق							
0.32%	عائد المؤشر							
4	تاريخ توزيع الأرباح على مدار الثلاث سنوات الماضية	لايوجد						
5	تتاح تقارير الصندوق من خلال الموقع الالكتروني لمدير الصندوق							
د	قائمة حقوق مالكي الوحدات	<ol style="list-style-type: none"> حضور اجتماعات مالكي الوحدات والتصويت على القرارات خلالها؛ لمالكي الوحدات الحق في الدعوة لعقد إجتماع لمالكي الوحدات بعد تقديم طلب خطي لمدير الصندوق على أن يمثل مالكي الوحدات مجتمعين ما نسبته 25% من قيمة وحدات الصندوق التصويت فيما يتعلق بأي تغيير أساسي للصندوق، بما في ذلك: <ul style="list-style-type: none"> التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته. التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي جوهري على مالكي الوحدات أو حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق. التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق. زيادة رأس مال الصندوق. الإشتراك في إصدارات حقوق الأولوية وقبول المساهمات العينية لغايات زيادة رأس مال الصندوق. الحصول على التوزيعات حسب هذه الشروط والأحكام. الحصول على التقارير الدورية والسنوية والتحديثات بما يتماشى مع هذه الشروط والأحكام. 						
هـ	مسؤوليات مالكي الوحدات	يقع على مالكي الوحدات المسؤوليات التالية: <ol style="list-style-type: none"> الإطلاع على الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية والنسخ المحدثه منها وفهمها وقبولها. 						

2. فهم وقبول المخاطر المتعلقة بالصندوق وادراك درجة ملائمة لها.		
3. مالك الوحدات لا يكون مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق فيما عدا رأس المال المستثمر في الصندوق.		
4. في حال عدم قيام مالكي الوحدات بتزويد مدير الصندوق بالعنوان البريدي/أو الإلكتروني وبيانات الاتصال الصحيحة ، فيموجب هذا يوافق مالكو الوحدات على تجنب مدير الصندوق واعفائه من أي مسؤولية ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد مالك الوحدات بكشف الحسابات او الاشعارات او اي معلومات اخرى تتعلق بالاستثمار		
إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة أصول الصندوق الذي يتولى إدارته لا تكفي لتبرير استمرار تشغيل الصندوق، أو لا تخدم مصلحة مالكي الوحدات، أو إذا رأى أن تغيّر القوانين أو الأنظمة أو ظروف إقتصادية أو إقليمية أخرى يعتبر سبباً كافياً لإنهاء الصندوق، فبعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية، و بعد إشعار المستثمرين بموجب إشعار كتابي مسبق مدته 60 يوماً تقويمياً فإنه يجوز له المباشرة في إنهاء الصندوق. ويتم في هذه الحالة تصفية أصول الصندوق وتسديد ما عليه من مطلوبات ، ومن ثم يتم توزيع ما يتبقى من متحصلات التصفية على المستثمرين خلال شهرين من انتهاء تلك الفترة (فترة ال 60 يوماً تقويمياً من تاريخ الإشعار)، كل مستثمر بنسبة ما يملكه من وحدات إلى إجمالي الوحدات	و	الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق
يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق	ز	

5) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب :

أ		أنواع المدفوعات من أصول الصندوق	
1	رسوم الإدارة	تحتسب رسوم الإدارة على أساس 0.200% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً ويتم إقتطاعها كل ثلاثة أشهر لمدير الصندوق	
2	رسوم أمين الحفظ:	0.010% ويحد أدنى 50,000 ريال تحتسب يومياً وتدفع نهاية كل سنة مالية للصندوق	
3	رسوم الإشتراك	لا يوجد	
4	مصروفات إدارية	0.025% كحد أعلى من قيمة صافي قيمة أصول الصندوق، علماً بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط،	
5	رسوم الإسترداد المبكر	لا يوجد	
6	أتعاب مراجع الحسابات والتدقيق	21,000 ريال سعودي سنوياً. تحتسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر.	
7	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:	سيتم دفع 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل من أعضاء مجلس الإدارة عن كل إجتماع، ويحد أقصى 28,000 ريال سعودي سنوياً لأعضاء المجلس المستقلين فقط، تحتسب يومياً ويتم دفعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.	
ب			
جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والأتعاب ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار			
	نوع الرسوم	قيمة الرسوم	وصف الرسوم
	رسوم الإشتراك	0	لا يوجد
	أتعاب الإدارة	0.20%	صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً وتدفع كل نهاية ربع سنوي من 0.20%
	مصاريف التمويل		حسب تكلفة التمويل السائدة في السوق، و سيتم الإفصاح عن أي مصاريف تمويل في ملخص الإفصاح السنوي
	أتعاب أمين الحفظ	50,000.00	يحد أدنى 50,000 ريال تحتسب يومياً وتدفع نهاية كل سنة مالية للصندوق 0.010%
	مصروفات إدارية	0.0250%	سنوياً كحد أعلى من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً وتدفع المصاريف الفعلية فقط.
	أتعاب مجلس الإدارة	28,000.00	سيتم دفع 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل من أعضاء مجلس الإدارة عن كل إجتماع، ويحد أقصى 28,000 ريال سعودي لأعضاء المجلس المستقلين فقط تحتسب يومياً ويتم دفعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.
	أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد	لا يوجد
	أتعاب مراجع الحسابات	21,000	21,000 ريال سعودي سنوياً تحتسب يومياً وتدفع على أساس نصف سنوي
	رسوم تداول	5,000.00	5000 ريال سعودي سنوياً تحتسب يومياً، ويتم دفعها بداية كل سنة مالية للصندوق
	رسوم رقابية	7,500.00	7500 ريال سعودي تحتسب يومياً ويتم دفعها بداية كل سنة مالية للصندوق
	ضريبة القيمة المضافة	5%	إن العمولات و/أو الرسوم المذكورة في هذا المستند غير شاملة لضريبة القيمة المضافة. و سوف تحتسب على العميل أي ضريبة قيمة مضافة تنطبق على العمولة أو الرسم المذكور، و اعتبارها واجبة السداد من طرفه بالإضافة إلى المبالغ المتفق عليها هنا.
ج	تفاصيل مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الإشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات		لا يوجد مقابل الصفقات التي يفرضها مدير الصندوق على الإشتراك والاسترداد

د	اي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق	يحق لمدير الصندوق ان يبرم تربيات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار او بتقديم ابحاث لمصلحة الصندوق وفقا لائحة الاشخاص المرخص لهم.																																	
هـ	مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق																																		
<p>مثال: توضح المصاريف والرسوم لمستثمر قام باستثمار 10 آلاف ريال في الصندوق وبافتراض أن صافي قيمة أصول الصندوق 10 مليون ريال وبافتراض أن الصندوق يحقق عائد سنوي 2.5 %</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>الوصف</th> <th>المبلغ الافتراضي</th> <th></th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>رسوم الإدارة</td> <td>20.00</td> <td>0.200%</td> </tr> <tr> <td>أتعاب الحفظ</td> <td>50.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>مصروفات ادارية</td> <td>2.50</td> <td>0.025%</td> </tr> <tr> <td>اتعاب مجلس الإدارة</td> <td>28.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>اتعاب مراجع الحسابات</td> <td>21.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>رسوم تداول</td> <td>5.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>رسوم رقابية</td> <td>7.50</td> <td></td> </tr> <tr> <td>ضريبة القيمة المضافة على الرسوم والمصاريف</td> <td>7.78</td> <td></td> </tr> <tr> <td>صافي استثمار المستثمر</td> <td>9.856.72</td> <td></td> </tr> <tr> <td>صافي استثمار المستثمر بالإضافة إلى العائد 2.5%</td> <td>10.103.14</td> <td></td> </tr> </tbody> </table>			الوصف	المبلغ الافتراضي		رسوم الإدارة	20.00	0.200%	أتعاب الحفظ	50.00		مصروفات ادارية	2.50	0.025%	اتعاب مجلس الإدارة	28.00		اتعاب مراجع الحسابات	21.00		رسوم تداول	5.00		رسوم رقابية	7.50		ضريبة القيمة المضافة على الرسوم والمصاريف	7.78		صافي استثمار المستثمر	9.856.72		صافي استثمار المستثمر بالإضافة إلى العائد 2.5%	10.103.14	
الوصف	المبلغ الافتراضي																																		
رسوم الإدارة	20.00	0.200%																																	
أتعاب الحفظ	50.00																																		
مصروفات ادارية	2.50	0.025%																																	
اتعاب مجلس الإدارة	28.00																																		
اتعاب مراجع الحسابات	21.00																																		
رسوم تداول	5.00																																		
رسوم رقابية	7.50																																		
ضريبة القيمة المضافة على الرسوم والمصاريف	7.78																																		
صافي استثمار المستثمر	9.856.72																																		
صافي استثمار المستثمر بالإضافة إلى العائد 2.5%	10.103.14																																		

(6) التقييم والتسعير:

أ	طريقة تقييم كل أصل	سيتم احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة في كل يوم تقييم إلى أقرب أربع نقاط عشرية باستخدام المعادلة التالية: إجمالي أصول الصندوق، مخصوماً منه إجمالي المطلوبات الثابتة والمتغيرة والإلتزامات مقسوماً على إجمالي عدد الوحدات القائمة وقت التقييم، وسيتم تقييم أدوات أسواق النقد بناء على السعر العادل لتلك الأدوات في يوم التقييم، وسيتم تقييم الإستثمارات في الصناديق بناء على قيمة الوحدات حسب آخر إعلان لهذه الصناديق في موقع تداول للصناديق المدرجة في السوق السعودي وبالنسبة للصناديق المدرجة في أسواق دول الخليج سيتم الحصول على المعلومات عن طريق المواقع التابعة لهذه الأسواق وفي حال عدم وجودها سيتم الحصول على المعلومات عن طريق موقع مدير الصندوق الرسمي، وذلك بالإضافة إلى النقد في حساب الصندوق والفوائد والأرباح المستحقة من إستثمارات الصندوق المختلفة، في حين سيتم احتساب الصكوك بناء على قيمتها السوقية وقت التقييم، وفي حال الإستثمار في صكوك غير مدرجة فيحسب مبلغ الإستثمار مضافاً إليه الأرباح المستحقة للفترة المنقضية إلى تاريخ التقييم
ب	عدد نقاط التقييم وتكرارها	يتم تقييم قيمة أصول الصندوق في كل يوم تعامل.
ج	الاجراءات التي ستخذ في حال التقييم أو التسعير الخاطئ	في حال التقييم الخاطئ لأي أصل من أصول الصندوق او الاحتساب الخاطئ لسعر الوحدة سيقوم مدير الصندوق بالتالي: 1. توثيق أي تقييم أو تسعير خاطئ لأصل من أصول الصندوق أو سعر الوحدة. 2. تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكو الوحدات السابقون عن جميع اخطاء التقييم او التسعير دون تاخير. 3. ابلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير بما يشكل نسبة 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة والافصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والمواقع الالكترونية لتداول وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار .
د	طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد	1. يتم احتساب سعر الوحدة بتقسيم صافي قيمة الأصول على إجمالي عدد وحدات الصندوق في يوم التعامل المعني . 2. يتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بخصم المطلوبات على الصندوق من إجمالي قيمة الأصول.
هـ	مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها	يعلن مدير الصندوق عن سعر الوحدة بنهاية يوم التعامل من خلال الموقع الالكتروني الخاص بمدير الصندوق وموقع السوق السعودية "تداول"

7) التعامل:

أ	تاريخ بدء الطرح الأولي وسعر الوحدة	تم طرح الوحدات في تاريخ الطرح الأولي بين 2017/11/26م إلى 2018/1/7م. سعر الوحدة عند بداية الطرح 10 ريال سعودي
ب	التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد	يتم بيع وحدات صندوق الإستثمار وإستردادها خلال جميع أيام العمل في الأسبوع.
ج	<p>1) يتم بيع وحدات صندوق الإستثمار وإستردادها خلال جميع أيام العمل في الأسبوع.</p> <p>2) يجب أن يستلم مدير الصندوق طلب الاشتراك مع كامل المبلغ أو طلب الإسترداد قبل الساعة الثانية عشرة من ظهر أي يوم تعامل.</p> <p>3) يتم تنفيذ طلبات الاشتراك و الإسترداد قبل نقطة التقويم المعنية الساعة الثانية عشر من ظهر يوم العمل الذي يسبق يوم التقويم في يوم التعامل وفي حالة إستلام طلب الاشتراك أو كامل المبلغ الذي تم الاشتراك به بعد انتهاء المهلة المذكورة، فسوف يتم التعامل معه كطلب الاشتراك في يوم التقويم التالي.</p> <p>4) يجب على طالب الاشتراك في الصندوق أو طالب الإسترداد أن يكمل الإجراءات اللازمة عن طريق تعبئة النموذج الخاص بكل عملية على حده مع تقديمها بالوقت المناسب حسب ما هو مذكور في الفقرة الفرعية (2) من الفقرة (22). يتحمل مدير الصندوق مسؤولية تطبيق إجراءات مكافحة غسل الأموال وإجراءات "إعرف عميلك" ويحتفظ بحقه المطلق في طلب المزيد مما يثبت هوية المشترك أو الشخص أو الكيان الذي يقوم المشترك بطلب شراء الوحدات نيابة عنه و/أو مصدر الأموال. و بانتظار تقديم التأكيد أو الدليل المطلوب من مدير الصندوق سيتم تأجيل تخصيص الوحدات.</p> <p>5) سيتم تحويل مبلغ الإسترداد عن طريق حوالة بنكية إلى الحساب المصرفي المحدد من قبل مالك الوحدات في طلب الإسترداد قبل إقفال العمل في اليوم الثاني التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الإسترداد.</p> <p>6) القيمة الأدنى للإشتراك أو الإسترداد أو الرصيد للمشارك هي عشرة آلاف ريال سعودي (10,000 ر.س). وفي حالة وجود طلب إسترداد من شأنه أن يقلل من إستثمارات مالك الوحدات في الصندوق بمبلغ أقل من الحد الأدنى ، فإن مدير الصندوق له الحق في إسترداد كامل المبلغ المستثمر به وقيده في حساب مالك الوحدات.</p> <p>7) يعق مدير الصندوق وفقاً لتقديره المبني على تقارير مكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب أو أي توجيهات من جهات تنظيمية حكومية برفض أي إشتراك للوحدات وفي تلك الحالة سيتم إعادة مبلغ الإشتراك بدون دخل مكتسب أو رسوم مختصة في غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ الرفض. ويحتفظ مدير الصندوق بحق تقاسم المعلومات ذات الصلة بالمستثمرين مع الإداري وأمين الحفظ لأغراض تلبية إجراءات الرقابة الداخلية وإجراءات مكافحة غسل الأموال، وفيما يخص طلبات الإسترداد المتوقعة فإن مدير الصندوق سوف يحاول الإحتفاظ بمستويات كافية من السيولة.</p> <p>أ. إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الإسترداد لمالكي الوحدات المطلوب تليتها في نهاية أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق. وفي هذه الحالة يجوز لمدير الصندوق أن يقوم بتنفيذ الطلبات على أساس نسبة وتناسب بحيث لا يتجاوز إجمالي الإستردادات حد ال 10% من صافي قيمة أصول الصندوق.</p> <p>ب. طلبات الإسترداد التي لم يتم تليتها في أي يوم تعامل للأسباب السابقة ستكون لها الأولوية على طلبات الإسترداد الجديدة في يوم التعامل التالي.</p>	<p>إجراءات الاشتراك والاسترداد</p>
د	سجل مالكي الوحدات	يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن اعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار وحفظه في المملكة ويتم التعامل مع هذا السجل بمنتهى السرية. يمثل سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
هـ	ان اموال الاشتراك المستلمة سوف تستثمر في الودائع البنكية وصفقات سوق النقد والمبرمة من طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية ماثلة للمؤسسة خارج المملكة الى حين الوصول الى الحد الأدنى من المبلغ المطلوب.	
و	بيان الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه ومدى تأثير عدم الوصول الى ذلك الحد الأدنى في الصندوق	الحد الأدنى لحجم أصول الصندوق لبدء نشاطه هو 10 مليون ريال
ح	<p>الاجراءات التصحيحية الازمة لضمان استيفاء متطلب 10 مليون ريال سعودي أو مايعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق</p> <p>يتبع مدير الصندوق الاجراءات المتطلبات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة من الهيئة فيما يتعلق بالحد الأدنى المطلوب استيفاؤه من صافي قيمة أصول الصندوق. وفي حال قل صافي قيمة أصول الصندوق عن 10 مليون ريال سعودي سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الاجراءات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ابلاغ مجلس إدارة الصندوق 2. متابعة اداء الصندوق ومستوى أصوله بشكل متواصل لمدة 6 أشهر. 3. في حال انقضت فترة الستة أشهر دون التصحيح سيقوم مدير الصندوق بانهاء الصندوق وفقاً لإجراءات النهاء المذكورة في الفقرة الفرعية (و) من الفقرة الرابعة من مذكرة المعلومات. <p>علما بأنه حسب تعميم الهيئة الصادر في 4 جمادى الأول 1438 الموافق 1 فبراير 2017 تم اعفاء مدراء الصناديق من هذا المتطلب حتى تاريخ 31 ديسمبر 2018.</p>	

ط	<p>الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والاجراءات المتبعة في تلك الحالة</p>	<p>يجوز لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ اي طلب استرداد من الصندوق حتى يوم التعامل التالي اذا بلغ اجمالي نسبة طلبات الاسترداد للمالكي الوحدات في أي تعامل 10% او أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق. سيتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة بالنسبة والتناسب في أقرب يوم تعامل .</p> <p>يعلق مدير الصندوق التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. طلب من هيئة السوق المالية لتعليق الاشتراك والاسترداد في الصندوق. 2. اذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصلحة مالكي الوحدات. 3. اذا علق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الاوراق المالية أو الأصول التي يملكها الصندوق، اما بشكل عام أو بالنسبة الى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول انها جوهرية لصافي أصول الصندوق. 4. يجب على مدير الصندوق اتخاذ الاجراءات التالية في حالة اي تعليق يفرضه مدير الصندوق: <ol style="list-style-type: none"> أ. التأكد من عدم استمرار أي تعليق الاللمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات. ب. مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وامين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة. ت. إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق واللايفصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق السعودية " تداول" <p>رفض الاشتراك:</p> <p>يقع لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المبني على تقارير مكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب أو أي توجيهات من جهات تنظيمية حكومية برفض أي إشتراك للوحدات وفي تلك الحالة سيتم إعادة مبلغ الإشتراك بدون دخل مكتسب أو رسوم مختصة في غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ الرفض. ويحتفظ مدير الصندوق بحق تقاسم المعلومات ذات الصلة بالمستثمرين مع الإداري وامين الحفظ لأغراض تلبية إجراءات الرقابة الداخلية وإجراءات مكافحة غسل الأموال. وفيما يخص طلبات الاسترداد المتوقعة فإن مدير الصندوق سوف يحاول الإحتفاظ بمستويات كافية من السيولة.</p>
ي	<p>بيان الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختبار طلبات الاسترداد التي ستؤجل</p>	<p>في حال تم تأجيل عمليات الاسترداد، سيتبع مدير الصندوق اجراءات عادلة ومصنفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها وذلك وفقاً لمتطلبات المادة الحادية والستين من لائحة صناديق الاستثمار " تأجيل عمليات الاسترداد"</p>

8) خصائص الوحدات:

يجوز لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدد من الوحدات وتكون جميعها ذات فئات متساوية, ولكل وحدة حصة مشتركة متساوية في الصندوق وسوف يقرب سعر الوحدات إلى أقرب أربع نقاط عشرية

9) المحاسبة وتقديم التقارير:

أ	المعلومات ذات الصلة بالتقارير المالية	1. يعد مدير الصندوق التقارير المالية الأولية وتتاح للجمهور وذلك بنشرها خلال مدة لا تتجاوز 35 يوما من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق. 2. يعد مدير الصندوق التقارير السنوية بما في ذلك القوائم السنوية المراجعة والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وفقا لمتطلبات الملحق رقم 5 من لائحة صناديق الاستثمار, وتتاح التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تزيد عن 70 يوما من نهاية فترة التقرير. 3. يجب على مدير الصندوق تزويد كل مالك وحدات وبيانات صافي قيمة أصول الوحدات التي يمتلكها وسجل صفقاته في وحدات الصندوق خلال 15 يوما من كل صفقة في وحدات الصندوق العام يقوم بها مالك الوحدات. 4. يرسل مدير الصندوق بيان سنوي إلى مالك الوحدات يلخص صفقاته في وحدات الصندوق على مدار السنة المالية خلال 30 يوما من نهاية السنة المالية. ويحتوي هذا البيان الأرباح الموزعة واجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصومة من مالك الوحدات والواردة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات بالإضافة إلى تفاصيل لجميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.
ب	معلومات عن أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق	ويستطيع مالكي الوحدات الإستثمارية و المستثمرين المحتملين الحصول على نسخ من هذه القوائم من خلال: موقع شركة السوق المالية "تداول": www.Tadawul.com.sa موقع بيت التمويل السعودي الكويتي: www.skfh.com.sa
ج	يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية المراجعة نهاية كل سنة مالية	
د	يقر مدير الصندوق بتقديم القوائم المالية المراجعة للصندوق مجانا عند طلبها من قبل مالكي الوحدات	

10) مجلس إدارة الصندوق :

أ	اسماء اعضاء مجلس إدارة الصندوق , مع بيان العضوية	1. بدر حامد العنزي (رئيس مجلس الإدارة) 2. د. محمد المسهر (عضو مستقل) 3. د. تركي الزميع (عضو مستقل)
ب	نبذة عن مؤهلات اعضاء مجلس إدارة الصندوق	1. بدر حامد العنزي (رئيس مجلس الإدارة) : الرئيس التنفيذي لشركة بيت التمويل السعودي الكويتي وهو حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال المالية من جامعة جونسون أند ويلز في الولايات المتحدة الأمريكية وعلى درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال المالية من جامعة الملك سعود في الرياض. إضافة إلى العديد من الدورات التدريبية المعتمدة من مؤسسات تأهيل مهني في كل من المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وهولندا وغيرها وذلك في مجالات متعددة منها إدارة الاستثمار والمنتجات الاستثمارية والهيكلية المالية وقياس الأداء, إضافة إلى عضويته في الجمعية السعودية للإدارة. قبل انضمامه إلى بيت التمويل السعودي الكويتي, عمل في العديد من المؤسسات الرائدة بما في ذلك هيئة السوق المالية وبنك الرياض ومصرف الراجحي وبيت المال الخليجي . 2. د. محمد المسهر (عضو مستقل) الرئيس التنفيذي لشركة سيوب العربية المتخصصة في إنشاء المصانع والمقاولات منذ عام 2011م وعضو لجنة الأوراق المالية بالغرفة التجارية الصناعية بالرياض, عمل كمستشار مالي في مكتب الراشد للمحاسبة حتى عام 2003, وعمل أيضا ككاتب للرئيس في شركة السيف للتطوير حتى عام 2004, بالإضافة إلى شغله منصب عميد كلية إدارة الأعمال في جامعة الأمير سلطان إلى عام 2008, كما شغل منصب نائب الرئيس التنفيذي لشركة رنا للاستثمار للفترة بين 2007 وحتى نهاية عام 2011. حصل على درجة الدكتوراه في الإدارة المالية من جامعة "الهاي" في ولاية بنسلفينيا بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1998م. 3. د. تركي بن سليمان الزميع (عضو مستقل) :

		شغل عضوية العديد من اللجان ومجالس ادارات عدد من الصناديق الاستثمارية والشركات ومراكز أبحاث، يعمل حالياً كعضو هيئة تدريس في جامعة الملك سعود منذ عام 2004، ومستشار في مركز الدراسات والشؤون الاعلامية- الديوان الملكي منذ عام 2015، اضافة الى عمله كشريك ومؤسس في مكتب مال للاستشارات المالية منذ 2012، كما عمل في السابق كأستاذ زائر للمالية في جامعة الأمير سلطان اضافة الى عمله كمستشار في شركة أعمال شمائل الزراعية. حاصل على درجة الدكتوراه في المالية والاستثمار من جامعة جورج واشنطن الأمريكية عام 2004م.
ج	وصف أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق	تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي: 1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها. 2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الإستثمار. 3. الإجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والإلتزام (لجنة المطابقة والإلتزام) لدى مدير الصندوق و مسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من إلتزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة. 4. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه. 5. التأكد من اكتمال والإلتزام بشروط وأحكام الصندوق، وأي مستند آخر سواء كان عقداً أم غيره يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق و/أو مدير الصندوق. 6. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الإستثمار و قرارات المستشار الشرعي. 7. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الإستثمار ومالكي الوحدات فيه.
د	تفاصيل مكافئات أعضاء مجلس إدارة الصندوق	عقود الأعضاء المستقلين هي ثلاث سنوات ومكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة: بدل حضور بقيمة (2,000 ريال) لكل عضو مستقل عن كل إجتماع ويحد أعلى 28,000 ريال سعودي
هـ	بيان اي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس الإدارة الصندوق ومصالح الصندوق	لايوجد في الوقت الحالي تضارب مصالح بين أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق. وفي كل الأحوال يسعى مدير الصندوق الى تجنب أي تعارض مصالح محتمل وذلك بالعمل على وضع مالكي الوحدات بالصندوق فوق اي مصالح أخرى. يلتزم عضو مجلس الإدارة في حال وجود تضارب مصالح بالإفصاح عنه الى مدير الصندوق.
و	جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الإدارة ذي العلاقة	أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين وغير المستقلين هم أعضاء فقط في مجلس إدارة صندوق بيتك للإصدارات الأولية، صندوق الواعد للأسهم السعودية،

11) اللجنة الشرعية :

أ	اسماء اعضاء اللجنة الشرعية ومؤهلاتهم	<ul style="list-style-type: none"> • فضيلة الشيخ الدكتور/ سيد محمد عبدالرزاق الطيبباني (رئيس اللجنة) حاصل على درجة الدكتوراه في الفقه من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام 1996م. عميد سابق لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت، وعضو هيئة التدريس فيها، رئيس هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لبيت التمويل الكويتي-الكويت، ورئيس هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لبيت التمويل الكويتي- ماليزيا، وعضو الهيئة الشرعية لبيت الزكاة الكويتي، والهيئة العالمية لقضايا الزكاة المعاصرة، وعضو المجلس العلمي الاستشاري بجامعة الكويت، وعضو هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لعدد من الشركات والمؤسسات المالية الإسلامية . • فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالعزيز بن سعود الضويحي (عضو) حاصل على درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى في السياسة الشرعية من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. له العديد من المؤلفات من أهمها " التنفيذ الجبري على أموال المدين دراسة مقارنة" و "النظام السياسي في الإسلام". أيضا يشغل عدد من المناصب الإدارية و رئاسة و عضوية اللجان. • فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالمجيد بن عبدالرحمن الدرويش (عضو) حاصل على درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. له العديد من المؤلفات من أهمها "تحقيق و دراسة كتاب تحفة الملوك لابن مالك" و "الجرائم القولية الموجبة للتعذير" أيضا له العديد من المشاركات في الموسوعات والمجالات العلمية.
ب	ادوار ومسؤوليات أعضاء اللجنة الشرعية	<ol style="list-style-type: none"> 1. مراجعة مستندات طرح الصندوق بما في ذلك مذكرة المعلومات وشروط واحكام الصندوق والموافقة على أي تعديل لاحق عليها. 2. اعداد المايير الشرعية التي يتقيد بها الصندوق عند الاستثمار 3. الاجتماع اذا تطلب الامر لمناقشة المسائل المتعلقة بالصندوق. 4. الرد على الاستفسارات الموجهة من مدير الصندوق والمتعلقة باستثمارات الصندوق أو انشطته أو الهيكل الاستثماري والخاصة بالالتزام بالضوابط والمعايير الشرعية. 5. الإشراف والرقابة على أنشطة الصندوق لضمان توافيقها مع الضوابط والمعايير الشرعية.

ج	مكافئات اعضاء اللجنة الشرعية	لا يتحمل الصندوق أي تكاليف إضافية كأتعاب لتقديم خدمات الاستشارات الشرعية
د	تفاصيل المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية	سيقوم أعضاء اللجنة الشرعية بمراجعة دورية أو عند الطلب من قبل مدير الصندوق لعمليات الصندوق من أجل التأكد من مطابقتها لأحكام ومعايير اللجنة الشرعية

(12) مدير الصندوق :

أ	أسم مدير الصندوق	بيت التمويل السعودي الكويتي												
ب	رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية	ترخيص هيئة السوق المالية (37-08124)												
ج	العنوان المسجل وعنوان مدير العمل لمدير الصندوق	العنوان: الرياض - طريق الملك فهد- برج مون ص.ب. 50051 الرياض 11523 المملكة العربية السعودية هاتف: 966114845500+ فاكس: 966114845501+ الموقع الإلكتروني: www.skfh.com.sa												
د	تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية	1429/11/7 هـ												
هـ	بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق	500,000,000 ريال سعودي												
و	ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة	<table border="1"> <thead> <tr> <th>البند</th> <th>31 ديسمبر 2017</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>إجمالي الدخل</td> <td>26,920</td> </tr> <tr> <td>المصروفات</td> <td>-32,989</td> </tr> <tr> <td>حقوق الملكية غير مسيطرة</td> <td>51</td> </tr> <tr> <td>الزكاة</td> <td>-3,012</td> </tr> <tr> <td>صافي الدخل</td> <td>-9,030</td> </tr> </tbody> </table>	البند	31 ديسمبر 2017	إجمالي الدخل	26,920	المصروفات	-32,989	حقوق الملكية غير مسيطرة	51	الزكاة	-3,012	صافي الدخل	-9,030
البند	31 ديسمبر 2017													
إجمالي الدخل	26,920													
المصروفات	-32,989													
حقوق الملكية غير مسيطرة	51													
الزكاة	-3,012													
صافي الدخل	-9,030													

شركة	الدولة	المنصب	اسماء اعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق وانشطة العمل الرئيسية لكل عضو	ز
يوسف صقر الصقر - رئيس مجلس الإدارة			اسماء اعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق وانشطة العمل الرئيسية لكل عضو	ز
بيت التمويل الكويتي	الكويت	عضو مجلس ادارة		
شركة الرياش التجارية	الكويت	شريك ومدير تنفيذي		
شركة صناعات الصقر	الكويت	شريك ومدير تنفيذي		
شركة أنظمة الاضاءة	الكويت	شريك ومدير تنفيذي		
عبدالله سليمان احمد الحداد - نائب رئيس مجلس الإدارة				
الشركة التنموية القابضة	الكويت	عضو مجلس الإدارة		
شركة التكنولوجيا الحديثة لتعبئة مياه الشرب	الكويت	عضو مجلس الإدارة		
عبدالله عيسى شعيب العلي- عضو مجلس الإدارة				
شركة بيتك للوساطة المالية	الكويت	رئيس مجلس الادارة		
عبدالرحمن عبدالعزيز المهنا - عضو مجلس الإدارة المستقل				
شركة المراعي	السعودية	عضو مجلس إدارة		
بنك اركابيتا	البحرين	عضو مجلس إدارة		
الشركة العربية للخدمات الزراعية (اراسكو)	السعودية	عضو مجلس إدارة		
مؤسسة الجزيرة للصحافة والنشر	السعودية	عضو مجلس إدارة		
عبدالله فؤاد عبدالله الثاقب - عضو مجلس الإدارة				
شركة ياكو الطبية	الكويت	نائب رئيس مجلس الادارة		
فهد عبدالله العثيم - عضو مجلس الإدارة المستقل				
شركة أسواق عبد الله العثيم (مساهمة مدرجة)	السعودية	عضو مجلس إدارة		
شركة عبد الله العثيم للاستثمار والتطوير العقاري (مساهمة مغلقة)	السعودية	عضو مجلس إدارة		
شركة دار الخيول للمقاولات العامة (مساهمة مغلقة)	السعودية	عضو مجلس إدارة		
شركة بداية لتمويل المنازل (مساهمة مغلقة)	السعودية	عضو مجلس إدارة		
1. الإلتزام بجميع الأنظمة والوائح التنفيذية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والتعليمات السارية بالملكة العربية السعودية ذات العلاقة بعمل الصندوق بما في ذلك متطلبات لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الاشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجب الأمانة تجاة مالكي الوحدات والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبندل الحرص المعقول. 2. إدارة أصول الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط الصندوق واحكامه ومذكرة المعلومات وأداء جميع مهماته فيما يتعلق بسجل مالكي الوحدات. 3. وضع اجراءات اتخاذ القرار الواجب اتباعها لتنفيذ الجوانب الإدارية للصندوق وطرح وحدات الصندوق وعمليات الصندوق 4. التأكد من دقة شروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وانها واضحة وكاملة وصحيحة وغير مضللة. 5. يعد مدير الصندوق مسؤولا عن الإلتزام باحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر ام كلف بها جهة خارجية بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الاشخاص المرخص لهم. 6. يعد مدير الصندوق مسؤولا تجاة مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال او اهمال او سوء تصرف او تقصير متعمد. 7. يعد مدير الصندوق السياسات والاجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق وتتضمن تلك السياسات والاجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل. 8. يطبق مدير الصندوق برنامج المطابقة والالزام للصندوق ويزود الهيئة بنتائج التطبيق بناء على طلبها.	وصف الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار	ح		
يتعامل صندوق الاستثمار مع أطراف اخرى وذلك للقيام بالمهام المخولة له وهم كالآتي: 1. المحاسب القانوني للقيام بمهام التدقيق والمراجعة 2. أمين الحفظ للقيام بمهام الحفظ الامين.	المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار	ط		
لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو أداؤهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.	اي انشطة عمل أو مصالح اخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية أو من الممكن ان تتعارض مع انشطة صندوق الاستثمار	ي		

ك	الاحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله	للهيئة عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق استثماري محدد واتخاذ اي اجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ اي تدبير اخر تراه مناسباً وذلك في حال وقوع الحالات الاتية: 1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الاشخاص المرخص لهم. 2. الغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة او سحبه او تعليقه من قبل الهيئة 3. تقديم طلب الى الهيئة من مدير الصندوق لالغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة. 4. اذا رأت الهيئة ان مدير الصندوق قد اخل -بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائح التنفيذ. 5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه او استقالته مع عدم وجود شخص اخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة. 6. اي حالة اخرى ترى الهيئة -بناء على اسس معقولة انها ذات اهمية جوهريه.
---	---	--

(13) أمين الحفظ :

أ	أسم امين الحفظ	السعودي الفرنسي كابيتال
ب	رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية	11153-37
ج	العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ	المركز الرئيسي : ص.ب 23454 الرياض 11426 المملكة العربية السعودية. تقاطع طريق الملك فهد مع شارع الأمير محمد بن عبدالعزيز , شارع التحلية هاتف: 0112826666 – فاكس: 0112826725 الموقع الالكتروني: www.fransitadawul.com.sa
د	تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية	1432/2/26 هـ
هـ	وصف الأدوار الرئيسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار	1. يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لاحكام هذه اللائحة سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر ام كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب احكام هذه اللائحة او لائحة الاشخاص المرخص لهم. 2. ويعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيالية او اهمالة أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد. 3. يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الاجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
و	المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار	يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث او أكثر او اي من تابعية المرخصين لممارسة نشاط الحفظ بالعمل امينا للحفظ من الباطن ويدفع أمين الحفظ اتعاب ومصاريف اي امين حفظ من الباطن من الموارد الخاصة.
ز	بيان الأحكام المنظمة لعزل امين الحفظ أو استبداله	للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق او اتخاذ اي تدابير تراه مناسباً في حال وقوع اي من الحالات التالية: 1. توقف امين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الاشخاص المرخص لهم. 2. الغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ او سحبه او تعليقه من قبل الهيئة. 3. تقديم طلب الى الهيئة من امين الحفظ لالغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ. 4. ان رأت الهيئة ان امين الحفظ قد اخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام او لوائح التنفيذية. 5. اي حالة اخرى ترى الهيئة - بناء على اسس معقولة - انها ذات اهمية جوهريه. 6. كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب اشعار كتابي اذا رأى بشكل معقول أن عزل امين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويرسل مدير الصندوق فوراً اشعار بذلك الى الهيئة ومالكي الوحدات كما يجب عليه تعيين بديل خلال 30 يوماً. 7. يقوم مدير الصندوق بالافصاح فوراً في موقعة الالكتروني والموقع الالكتروني لشركة السوق المالية- تداول- عن قيامه بتعيين امين حفظ بديل.

14) مستشار الاستثمار :

لا ينطبق

15) الموزع:

لا ينطبق

16) المحاسب القانوني :

أ	اسم المحاسب القانوني	مكتب أسامة عبدالله الخريجي وشريكه
ب	العنوان المسجل للمحاسب القانوني	حي الروضة - شارع محمود عارف صندوق بريد 15046 جدة 21444 0126609320 - 0126600085 info@oakcpa.com
ج	وصف الأدوار الرئيسية ومسؤوليات المحاسب القانوني فيما يتعلق بصندوق الاستثمار	يقع على عاتق المحاسب القانوني مراجعة القوائم المالية النصف سنوية والسنوية للصندوق وفقا لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وابداء الرأي فيها وتسليمها في الوقت المحدد الى مدير الصندوق لنشرها وتسليم نسخة منها لهيئة السوق المالية. يقوم مدير الصندوق باستبدال المحاسب القانوني اذا اصبح المحاسب القانوني غير مستقلا عن مدير الصندوق او وجود ادعاءات بسوء السلوك المهني او بطلب من هيئة السوق المالية.

17) معلومات اخرى

أ	السياسات والاجراءات التي ستبذل لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/او فعلي سيتم تقديمها عند طلبها بدون مقابل	
ب	المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة	يقوم مدير الصندوق على ان يكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار او بتقديم ابحاث لمصلحة الصندوق وفقا لائحة الاشخاص المرخص لهم.
ج	المعلومات المتعلقة بالزكاة او الضريبة	تطبق ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وفقا لنظام ضريبة القيمة المضافة ولائحة التنفيذية ولا يدفع مدير الصندوق مبلغ الزكاة عن مالكي الوحدات.
د	معلومات اجتماع مالكي الوحدات	<p>مدير الصندوق الدعوة الى عقد اجتماع في الحالات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none">1. مبادرة من مدير الصندوق.2. بطلب كتابي من أمين الحفظ ويقوم مدير الصندوق بالدعوة الى اجتماع مالكي الوحدات خلال 10 ايام عمل من تسلم ذلك الطلب من امين الحفظ.3. طلب كتابي من مالك او أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين او منفردين 25% على الأقل من قيمة الوحدات ويجب على مدير الصندوق النص على ذلك في شروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات. <p>اجراءات الدعوة لعقد اجتماع:</p> <ol style="list-style-type: none">1. يلتزم مدير الصندوق باحكام المادة 70 من لائحة صناديق الاستثمار بخصوص اجتماع مالكي الوحدات وتكون الدعوة الى اجتماع مالكي الوحدات بالاعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والسوق المالية " تداول " وارسال اشعار كتابي الى مالكي الوحدات وامين الحفظ قبل (10) ايام على الاقل من الاجتماع وبمدة لاتزيد عن (21) يوما قبل الاجتماع. ويجب ان يحدد الاعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانة ووقته والقرارات المقترحة ويجب على مدير الصندوق حال ارسال اشعارا الى مالكي الوحدات بعقد اي اجتماع لمالكي الوحدات ارسال نسخة مئة الى الهيئة.2. لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحا الا اذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام مالم تحدد شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات نسبة اعلى.3. في حال عدم استيفاء النصاب يقوم مدير الصندوق الدعوة الى اجتماع ثان بالاعلان عن ذلك في موقعة الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق وارسال اشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وامين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لاتقل عن (5) ايام ويعد الاجتماع الثاني صحيحا اذا كانت نسبة الممثلة في الاجتماع. <p>طريقة تصويت مالكي الوحدات:</p> <ol style="list-style-type: none">1. يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.2. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

		3. يجوز عقد اجتماع مالكي الوحدات والاشترك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
هـ	الاجراءات المتبعة لانهاء وتصفيية الصندوق.	<ul style="list-style-type: none"> • اذا رغب مدير الصندوق في انهاء الصندوق العام فيجب عليه اشعار الهيئة كتابيا برغبته في ذلك بمدة لاتقل عن (21 يوم) من التاريخ المزمع انهاء الصندوق العام فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات. • يجب على مدير الصندوق البدء في اجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه وذلك دون الاخلال بشروط واحكام الصندوق ومذكرة المعلومات. • يجب على مدير الصندوق الإعلان في موقعة الالكترونية والموقع الالكتروني للسوق. عن انتهاء مدة الصندوق ومدته تصفيية.
و		<p>إذا كان لدى أي من مالكي الوحدات أسئلة أو شكاوى تتعلق بعمليات الصندوق خلال مدة الصندوق، على مالك الوحدات المعني الاتصال بإدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال في شركة بيت التمويل السعودي الكويتي على هاتف رقم 966 11 4845500 أو بريد الكتروني complaint@skfh.com ، كما أن شركة بيت التمويل السعودي الكويتي تتبنى سياسة إدارة شكاوى موثقة والتي تستخدمها مع عملائها الحاليين. ويعتزم مدير الصندوق استخدام هذه السياسة وتطبيقها على مالكي وحدات هذا الصندوق. وعلى المستثمرين ومالكي الوحدات المحتملين الراغبين في الحصول على نسخة من هذه السياسة طلبها خطياً من مدير الصندوق دون مقابل من إدارة الالتزام ومكافحة غسل الأموال في بيت التمويل السعودي الكويتي على هاتف رقم 966 11 4845500 أو بزيارة الموقع الإلكتروني للشركة www.skfh.com.sa .</p> <p>سوف يسعى مدير الصندوق الى حل اي نزاع قد ينشأ عن أو فيما يتعلق بالمسائل الواردة في هذه المذكرة ، وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية للشكوى أو لم يتم الرد خلال 15 يوماً ، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية -إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوماً تقويمياً من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.</p>
ز		الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية.
ح	قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات .	<ol style="list-style-type: none"> 1. شروط واحكام الصندوق 2. ملخص المعلومات الرئيسية 3. ملخص المعلومات الرئيسية 4. العقود المذكورة من الشروط والاحكام ومذكرة المعلومات. 5. القوائم المالية لمدير الصندوق.
ط		يقر مدير الصندوق بأن أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة) وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما الا اذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق وذلك في حدود ملكيته أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب احكام هذه الاثحة وافصح عنها في شروط واحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
ي		حتى تاريخ اعداد هذه المذكرة لا يوجد اي معلومات اضافية تساهم في عملية اتخاذ قرارات الاستثمار لمالكي الوحدات الحاليين او المحتملون او مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون ولم يتم ذكرها.
ك		لم يقوم مدير الصندوق بطلب اي اعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار.
ل	سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره.	كل من مالكي الوحدات يمتلك عدد أصوات بقدر عدد الوحدات التي يمتلكها (صوت واحد لكل وحدة يمتلكها)

ملخص المعلومات الرئيسية

صندوق بيتك للسيولة

Baitk Liquidity Fund

(صندوق استثماري مفتوح يستثمر في أدوات أسواق النقد المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية لشركة بيت التمويل السعودي الكويتي)

مدير الصندوق

بيت التمويل السعودي الكويتي
Saudi Kuwaiti Finance House



أمين الحفظ

السعودي الفرنسي كابيتال

صدر ملخص المعلومات الرئيسية بتاريخ 15 ذو الحجة 1441 هـ الموافق 05 اغسطس 2020 م التي تعكس التغيرات التالية (تعيين مكتب أسامة عبدالله الخريجي وشريكه كمراجع لحسابات الصندوق) حسب الإشعار المرسل الى هيئة السوق المالية بتاريخ 2020/08/05 م

جميع محتويات مذكرة المعلومات الخاصة بصندوق بيتك للسيولة خاضعة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مالي مرخص له من الهيئة

ملخص المعلومات الرئيسية

أ. المعلومات الرئيسية حول صندوق الاستثمار:

1	اسم صندوق الاستثمار	صندوق بيتك للسيولة (صندوق إستثماري مفتوح يستثمر في أدوات أسواق النقد المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية لشركة بيت التمويل السعودي الكويتي)												
2	الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار	هو صندوق مفتوح المدة، ويستثمر في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي، حيث تتمثل أهداف "الصندوق" في تنمية رأس المال من خلال تحقيق عوائد تزيد عن المؤشر الإستراتيجي وهو (مؤشر سايبور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index) المقارن للصندوق مع السعي على المحافظة على رأس المال وتوفير السيولة.												
3	سياسات الاستثمار و ممارساته	<p>(أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار</p> <p>هو صندوق مفتوح المدة، ويستثمر في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي، حيث تتمثل أهداف "الصندوق" في تنمية رأس المال من خلال تحقيق عوائد تزيد عن المؤشر الإستراتيجي وهو (مؤشر سايبور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index) المقارن للصندوق مع السعي على المحافظة على رأس المال وتوفير السيولة.</p> <p>(ب) نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل اساسي بشكل رئيسي في أدوات أسواق النقد قصيرة إلى متوسطة الأجل المقومه بالريال السعودي أو الدولار الأمريكي</p> <p>(ج) سياسة تركيز استثمارات الصندوق</p> <table border="1" data-bbox="429 896 877 1200"> <thead> <tr> <th>الحد الأدنى من صافي قيمة أصول (الصندوق)</th> <th>الحد الأعلى من صافي قيمة أصول (الصندوق)</th> <th>الإستثمارات</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>70%</td> <td>100%</td> <td>المراجعات</td> </tr> <tr> <td>0%</td> <td>10%</td> <td>صناديق الفراحة ذات الطرح العام المرخصة من هيئة السوق المالية</td> </tr> <tr> <td>0%</td> <td>20%</td> <td>سكوك</td> </tr> </tbody> </table> <p>(د) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل ان يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته السوق السعودي واسواق دول الخليج</p> <p>(هـ) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار</p> <p>يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق المحللين الخاص به في إتخاذ قراراته الإستثمارية والقيام بتقييم الأسواق والأوضاع الاقتصادية. ويكون ذلك بناء على تحليل المنشأة و من ثم تحليل القطاع المصرفي و المالي في تلك الدولة وجودته لتحديد البنوك المتعامل معها ، ومن ثم تحليل النسب والعوائد المتوقعه اضافة الى تحليل التشريعات والقواعد الخاصة بالبنك المركزي في تلك الدولة و مدى التزامها بالمعايير الدولية في حماية المستثمرين كأنظمة غسيل الأموال والإلتزام بإتفاقية بازل. و من ثم الإطلاع على التصنيف الإئتماني لتلك الدولة بصفة عامه و مدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها و توافر النقد الأجنبي لديها و يتم اختيار الأدوات المالية على أساس مستوى مخاطر الإئتمان و مستوى السيولة و المؤشرات المالية و ذلك لإنشاء محفظة متوازنة و متنوعة لتحقيق أهداف الصندوق. كما تتم عملية اختيار الصناديق الإستثمارية بناء على الأداء التاريخي للصندوق و الفارق عن المؤشر الإستراتيجي من حيث القيمة المضافة بالإضافة إلى خبرة فريق إدارة الإستثمار لدى الجهة المعنية.</p> <p>(و) انواع الأوراق المالية التي لايمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق</p> <p>لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في فئات أصول عدا التي تم ذكرها في فقرة (ج) من سياسات الاستثمار وممارساته في مذكرة معلومات الصندوق.</p> <p>(ز) أي قيد اخر على نوع الأوراق المالية أو الأصول الاخرى التي يمكن للصندوق الإستثمارها</p> <p>يلتزم مدير الصندوق بالقيود الواردة في المادة الثامنة والإربعين "صندوق أسواق النقد" من لائحة صناديق الاستثمار التي تنطبق على الصندوق والمعايير الشرعية التي تحددها اللجنة الشرعية</p> <p>(ح) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمارية أخرى أو مديرو صناديق آخرين</p>	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول (الصندوق)	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول (الصندوق)	الإستثمارات	70%	100%	المراجعات	0%	10%	صناديق الفراحة ذات الطرح العام المرخصة من هيئة السوق المالية	0%	20%	سكوك
الحد الأدنى من صافي قيمة أصول (الصندوق)	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول (الصندوق)	الإستثمارات												
70%	100%	المراجعات												
0%	10%	صناديق الفراحة ذات الطرح العام المرخصة من هيئة السوق المالية												
0%	20%	سكوك												

<p>يحق للصندوق الإستثمار في وحدات الصناديق المشابهة ذات الطرح العام و المرخصة من هيئة السوق المالية ذات المخاطر المماثلة و بنسبة لا تتجاوز 10% من أصول الصندوق</p> <p>ط) صلاحيات صندوق الإستثمار في الاقتراض وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الاقتراض وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق</p> <p>لا يجوز للصندوق أن يقتض أي مبالغ تزيد على 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك لتغطية طلبات الإسترداد، وينبغي أن يتم مثل هذا التمويل عن طريق البنوك التي تخضع لإشراف البنك المركزي وفقا لمعايير اللجنة الشرعية وعلى أن لا تزيد مدته عن سنة واحدة.</p> <p>ي) الحد الأعلى للتعامل من أي طرف نظير 25%</p> <p>ك) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق</p> <p>تكون قرارات الإستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الإستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الاهداف الإستثمارية للصندوق المحددة في شروط واحكام الصندوق ومذكرة معلوماته</p> <p>ل) المؤشر الاسترشادي بالإضافة الى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر والأسس المنهجية المتبعة لحساب المؤشر سايبور لمدة شهر واحد SIBOR 1 Month Index, ويحسب عائد المؤشر بناء على نسبة العوائد على أساس نسب تمويل البنوك لبعضها بالريال السعودي على اساس اخر ثلاثين يوما, ويتم تزويد خدمة المؤشر وبياناته عن طريق شركة ثومسون رويترز</p> <p>م) عقود المشتقات</p> <p>لن يقوم الصندوق في الإستثمار بمشتقات مالية.</p> <p>ن) اي اعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الإستثمار لا ينطبق</p>	
<p>أ) المخاطر السياسية</p> <p>إن عدم استقرار منطقة الشرق الأوسط يؤثر سلبا على الإقتصاد الخليجي وبالتالي على الأسواق الخليجية بالإنتخفاض مما يؤثر على سعر الوحدة في الصندوق.</p> <p>ب) المخاطر الإقتصادية</p> <p>الإقتصاديات الخليجية من الإقتصاديات الناشئة والتي تعتمد بشكل كبير على الدخل من النفط وتتأثر بتذبذب أسعاره، والذي ينعكس على أداء الأسواق المالية مما قد يؤثر سلبا على أداء الصندوق والذي سيؤثر بدوره على سعر الوحدة</p> <p>ج) تضائل نسبة التخصيص</p> <p>حيث أنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة وصناديق الإستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن تضائل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق المشتركة في الاكتتاب، مما يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده والتي كان من الممكن أن تنعكس على سعر الوحدة.</p> <p>د) مخاطر استحواذ عدد قليل من ملاك الوحدات على نسبة عالية من أصول الصندوق</p> <p>الصندوق سيبدأ بالإستثمار بشكل مباشر بعد نهاية فترة الاكتتاب الأولي وحيث أنه لا يوجد حد أعلى للإشتراك في الصندوق خلال فترة الاكتتاب الأولي وبالتالي فإنه من الممكن تملك بعض ملاك الوحدات لأكثر من 10% من أصول الصندوق، وهذا قد يسبب مخاطر عند استرداد جزء أو كل هذه الفئة من ملاك الوحدات لأصولهم من الصندوق مما يسبب انخفاض كبير في أصول الصندوق مما قد يؤثر سلبا على أصول الصندوق بشكل يحد من استثماراته، والذي سيؤثر سلبا على سعر الوحدة.</p> <p>هـ) مخاطر تضارب بالمصالح</p> <p>تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق، والذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماراته، مما قد يؤثر سلبا على أدائه والذي سينعكس سلبا على سعر وحدة الصندوق.</p> <p>و) مخاطر الكوارث الطبيعية</p> <p>تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الإقتصادية و الإستثمارية التي قد يكون لها تأثير سلبى على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، والتي تؤثر على استثمارات الصندوق سلبا، وبالتالي تنخفض أسعار الوحدات.</p> <p>ز) مخاطر تركيز الإستثمارات</p>	<p>4 المخاطر المرتبطة بالإستثمار في الصندوق</p>

المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في عدد من قطاعات سوق الأسهم السعودية والذي قد يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات الأمر الذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي على استثمارات مالكي الوحدات.

ح) مخاطر الاقتراض

في حالة اقتراض الصندوق لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقرضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، والتي قد يترتب عليها رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأدائه والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

ط) مخاطر تأخر إدراج أسهم الشركات المكتتب فيها

في حالة اكتتاب الصندوق في الإصدارات الأولية، فإن هذه الإصدارات مرتبطة بموعد إدراج الأسهم في السوق السعودي. وبالتالي فإن أي تأخير في إدراج أسهم الشركات المكتتب بها يعتبر من المخاطر التي قد تؤثر على استثمارات وأداء الصندوق وتحد من الخيارات الاستثمارية لمدير الصندوق والتي تؤثر على سعر الوحدة.

ي) المخاطر المتعلقة بالمصدر

وهي مخاطر التغير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات كما وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات يقوم بها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه مما قد يؤثر على أداء الصندوق سلباً والذي سيخفض سعر الوحدة.

ك) مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية

هي جميع المخاطر التي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى الواردة في هذا البند والتي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى التي يكون الصندوق مستثمراً فيها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة وحدات الصندوق.

ل) مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني

في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق والتي قد تؤثر على سعر الورقة المالية والتي قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

م) مخاطر تقلبات أسعار الفائدة

هي المخاطر الناتجة عن تغير في أسعار الفائدة، والتي تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات والذي سيؤثر بدوره على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

ن) مخاطر العملة

قد يستثمر الصندوق في استثمارات مقومة بعملات أخرى غير عملة الصندوق، مما يعني أن تقلبات أسعار صرف تلك العملات قد تؤثر سلباً على قيمة أصول الصندوق والتي ستعكس سلباً على سعر وحدات الصندوق، وقد يتعرض المشترك لهذه المخاطر في حال اشتراكه بعملة غير عملة الصندوق والتي تؤثر على قيمة استثماره.

ز) مخاطر السوق

هي المخاطر المتعلقة بأسعار الأسهم المدرجة في السوق المالية السعودية والتي تمثل معظم استثمارات الصندوق والتي قد تنخفض مما قد يؤدي إلى خسارة المبالغ المستثمرة من قبل الصندوق.

ح) مخاطر السيولة

قد يتعرض الصندوق لمخاطر عدم القدرة على تنفيذ عمليات الإسترداد أو خسارة فرصة استثمارية نتيجة نقص السيولة الناجم عن انخفاض أحجام التعامل في سوق الأسهم السعودية والذي قد يؤثر على قدرة الصندوق لتسييل أصوله لمواجهة طلبات الإسترداد أو لاستغلال الفرص الاستثمارية، والتي قد تؤثر سلباً على سعر الوحدة.

خ) مخاطر الإلتئمان والأطراف الأخرى

تنشأ هذه المخاطر من الأنشطة الاستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات النقدية أو عمليات المراجعة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في أن الطرف الأخر قد لا يتقيد بالتزاماته التعاقدية مما قد يتسبب في خسارة الصندوق للمبلغ المستثمر في هذه الأنشطة والتي ستؤثر سلباً على أصول الصندوق وأدائه والذي سينعكس على سعر الوحدة.

ذ) مخاطر المعايير الشرعية

تتمثل بالمعايير الشرعية للإستثمار المقررة من اللجنة الشرعية للشركة والتي على ضوءها يتم تحديد الشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق، وقد تحد هذه المعايير من الفرص الاستثمارية المتوافرة لدى مدير الصندوق أثناء إدارته للصندوق، وقد يؤدي خروج بعض هذه الشركات عن المعايير الشرعية إلى التخلص من هذه الشركات بأسعار غير ملائمة، حيث سيتم تطهير الإستثمار أو التخلص منه بناء على توصية اللجنة الشرعية للصندوق، مما قد يؤثر سلباً على أسعار الوحدات.

<p>ع) المخاطر النظامية والقانونية يمكن أن تتعرض الصناديق إلى مخاطر بسبب التغيير في القواعد التنظيمية، والقانونية، والضريبية، حيث أن التغيرات التي قد تطرأ قد تؤثر على استراتيجية الإستثمار للصندوق أو أن تزيد نسبة التكاليف كالرسم وغيرها مما يؤثر على أداء الصندوق والذي يؤثر بدوره على سعر الوحدة.</p> <p>غ) توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمة من أهم الأدوات التي يبني مدير الصندوق قراراته الإستثمارية عليها هي توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات، إلا أن هذه التوقعات عرضة للخطأ، كما أنه بعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك باتجاه مخالف للتوقعات، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق والتي تؤثر بدورها على سعر الوحدة.</p> <p>ف) مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير والذي يؤثر سلباً على إدارة استثمارات الصندوق، مما قد ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق وبالتالي يؤثر بدوره على استثمارات مالكي الوحدات.</p> <p>ق) مخاطر التقنية يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي على الرغم من الاحتياطات الأمنية المشددة المتبعة لديه، والتي تحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فاعل، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي على مالكي وحدات الصندوق.</p> <p>ث) توقف عملية مشاركة الصناديق في الإصدارات الأولية إن مدير الصندوق لا يستطيع ضمان تلقي الدعوة للمشاركة في الإصدارات الأولية. كما لا يستطيع مدير الصندوق ضمان أن تستمر هيئة السوق المالية في الموافقة على طرح الإصدارات الأولية بطريقة بناء سجل الأوامر، مما يفقد الصندوق فرصة لزيادة إيراداته والتي كانت ستعكس على سعر الوحدة في حال المشاركة.</p>								
<p>أ) العائد الكلي منذ التأسيس: %0.11</p> <p>ب) إجمالي العائدات السنوية منذ التأسيس: %0.11</p> <p>ج) أداء الصندوق مقارنة بالمؤشر الاسترشادي منذ التأسيس:</p> <table border="1" data-bbox="422 1249 869 1422"> <thead> <tr> <th>الأداء</th> <th>منذ التأسيس</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>عائد الصندوق</td> <td>0.11%</td> </tr> <tr> <td>عائد المؤشر</td> <td>0.32%</td> </tr> </tbody> </table>	الأداء	منذ التأسيس	عائد الصندوق	0.11%	عائد المؤشر	0.32%	<p>5</p> <p>البيانات السابقة المتعلقة بأداء صندوق الاستثمار وفقاً لما ذكر في مذكرة المعلومات</p>	
الأداء	منذ التأسيس							
عائد الصندوق	0.11%							
عائد المؤشر	0.32%							

ب. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب :

أ	أنواع المدفوعات من أصول الصندوق
1	رسم الإدارة تحتسب رسوم الإدارة على أساس 0.400% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً ويتم إقتطاعها كل ثلاثة أشهر لمدير الصندوق
2	رسوم أمين الحفظ: 0.010% و بحد أدنى 50,000 ريال تحتسب يومياً وتدفع نهاية كل سنة مالية للصندوق
3	رسوم الإشتراك لا يوجد
4	مصروفات إدارية 0.025% كحد أعلى من قيمة صافي قيمة أصول الصندوق، علماً بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط،
5	رسوم الإسترداد المبكر لا يوجد
6	أتعاب مراجع الحسابات والتدقيق 21,000 ريال سعودي سنوياً. تحتسب يومياً وتدفع في نهاية كل ستة أشهر.
7	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة: سيتم دفع 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل من أعضاء مجلس الإدارة عن كل إجتماع، و بحد أقصى 28,000 ريال سعودي سنوياً لأعضاء المجلس المستقلين فقط، تحتسب يومياً ويتم دفعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والأتعاب ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار																																			
نوع الرسوم	قيمة الرسوم	وصف الرسوم																																	
رسوم الإشتراك	0	لا يوجد																																	
أتعاب الإدارة	0.40%	0.40% من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يوميًا وتدفع كل نهاية ربع سنوي																																	
مصاريف التمويل		حسب تكلفة التمويل السائدة في السوق، و سيتم الإفصاح عن أي مصاريف تمويل في ملخص الإفصاح السنوي																																	
أتعاب أمين الحفظ	50,000.00	0.010% بحد أدنى 50,000 ريال تحتسب يوميًا وتدفع نهاية كل سنة مالية للصندوق																																	
مصرفوات إدارية	0.0250%	سنويًا كحد أعلى من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يوميًا وتدفع المصاريف الفعلية فقط.																																	
أتعاب مجلس الإدارة	28,000.00	سيتم دفع 2,000 ريال سعودي لكل عضو مستقل من أعضاء مجلس الإدارة عن كل اجتماع، و بحد أقصى 28,000 ريال سعودي لأعضاء المجلس المستقلين فقط تحتسب يوميًا ويتم دفعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.																																	
أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد	لا يوجد																																	
أتعاب مراجع الحسابات	21,000.00	21,000 ريال سعودي سنويًا تحتسب يوميًا وتدفع على أساس نصف سنوي																																	
رسوم تداول	5,000.00	5000 ريال سعودي سنويًا تحتسب يوميًا، ويتم دفعها بداية كل سنة مالية للصندوق																																	
رسوم رقابية	7,500.00	7500 ريال سعودي تحتسب يوميًا ويتم دفعها بداية كل سنة مالية للصندوق																																	
ضريبة القيمة المضافة	5%	إن العمولات و/أو الرسوم المذكورة في هذا المستند غير شاملة لضريبة القيمة المضافة. و سوف تحتسب على العميل أي ضريبة قيمة مضافة تنطبق على العملة أو الرسم المذكور، و اعتبارها واجبة السداد من طرفه بالإضافة إلى المبالغ المتفق عليها هنا.																																	
ج	تفاصيل مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الإشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات	لا يوجد مقابل الصفقات التي يفرضها مدير الصندوق على الإشتراك والاسترداد																																	
د	اي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق	يحق لمدير الصندوق ان يبرم تربيات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار او بتقديم ابحاث لمصلحة الصندوق وفقا لائحة الأشخاص المرخص لهم.																																	
هـ	مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق																																		
<p>مثال: توضيح المصاريف والرسوم لمستثمر قام باستثمار 10 آلاف ريال في الصندوق وبافتراض أن صافي قيمة أصول الصندوق 10 مليون ريال وبافتراض أن الصندوق يحقق عائد سنوي 2.5 %</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>الوصف</th> <th>المبلغ الافتراضي</th> <th></th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>رسوم الإدارة</td> <td>40.00</td> <td>0.40%</td> </tr> <tr> <td>أتعاب الحفظ</td> <td>50.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>مصرفوات ادارية</td> <td>2.50</td> <td>0.025%</td> </tr> <tr> <td>اتعاب مجلس الإدارة</td> <td>28.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>اتعاب مراجع الحسابات</td> <td>21.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>رسوم تداول</td> <td>5.00</td> <td></td> </tr> <tr> <td>رسوم رقابية</td> <td>7.50</td> <td></td> </tr> <tr> <td>ضريبة القيمة المضافة على الرسوم والمصاريف</td> <td>7.78</td> <td></td> </tr> <tr> <td>صافي استثمار المستثمر</td> <td>9,836.73</td> <td></td> </tr> <tr> <td>صافي استثمار المستثمر بالإضافة إلى العائد 2.5%</td> <td>10,086.73</td> <td></td> </tr> </tbody> </table>			الوصف	المبلغ الافتراضي		رسوم الإدارة	40.00	0.40%	أتعاب الحفظ	50.00		مصرفوات ادارية	2.50	0.025%	اتعاب مجلس الإدارة	28.00		اتعاب مراجع الحسابات	21.00		رسوم تداول	5.00		رسوم رقابية	7.50		ضريبة القيمة المضافة على الرسوم والمصاريف	7.78		صافي استثمار المستثمر	9,836.73		صافي استثمار المستثمر بالإضافة إلى العائد 2.5%	10,086.73	
الوصف	المبلغ الافتراضي																																		
رسوم الإدارة	40.00	0.40%																																	
أتعاب الحفظ	50.00																																		
مصرفوات ادارية	2.50	0.025%																																	
اتعاب مجلس الإدارة	28.00																																		
اتعاب مراجع الحسابات	21.00																																		
رسوم تداول	5.00																																		
رسوم رقابية	7.50																																		
ضريبة القيمة المضافة على الرسوم والمصاريف	7.78																																		
صافي استثمار المستثمر	9,836.73																																		
صافي استثمار المستثمر بالإضافة إلى العائد 2.5%	10,086.73																																		

ت. بيان حول مكان وكيفية الحصول على معلومات اضافية حول صندوق الاستثمار ومستنداته للاستفسار حول شروط و أحكام الصندوق أو عن أي معلومات اضافية يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو مراسلة البريد الإلكتروني لمدير الثروات.

الموقع الإلكتروني: <http://www.skfh.com.sa>
البريد الإلكتروني: WealthManagement1@skfh.com.sa
الهاتف: +966114845513 الفاكس: +966114845501

ث. بيانات مدير الصندوق وعنوانه

برج مون, طريق الملك فهد الفرعي, الطابق 16 ص.ب: 50051. الرياض 11523 المملكة العربية السعودية , هاتف: +9664845500
فاكس +9664845501 , الموقع الالكتروني: www.skfh.com.sa

ج. بيانات أمين الحفظ

السعودي الفرنسي كابيتال , المركز الرئيسي : ص.ب 23454 الرياض 11426 المملكة العربية السعودية, تقاطع طريق الملك فهد مع شارع
الأمير محمد بن عبدالعزيز , شارع التحلية, هاتف: 0112826666 – فاكس: 0112826725 الموقع الالكتروني:
www.fransitadawul.com.sa

ح. بيانات الموزع وعنوانه

لا ينطبق